

# **THE BOOK WAS DRENCHED**

TIGHT BINDING BOOK

UNIVERSAL  
LIBRARY

OU 190266

UNIVERSAL  
LIBRARY

OSMANIA UNIVERSITY LIBRARY

Call No. 4225466

Name of Book كتاب الوجود النبوي الروابي

Name of Author

سيد احمد

**OSMANIA UNIVERSITY LIBRARY**

Call No. 942542

Accession No 12241

Author D. S.

Title

مبادئ  
كتاب الدرر السنية في  
الادب العربي

This book should be returned on or before the date last marked below

---










كتاب الدرر السنية في الرد على الوهابية  
شيخ الاسلام ومرجع الخواص والعام  
سيدنا ومولانا السيد اجدين  
زيني دحلان حقه  
الملك الرحمن  
آمين

ويله رسالة النصر في ذكر وقت صلاة العصر ايضا  
نفع الله بهما جميع البلدان بجاه سيد ولد عدنان



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي فضل سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الخوقات وشرف أمته على سائر الامم وأعلى لهم الدرجات وعلى آله وأصحابه المقربين آثاره ومن تبعهم في جميع الحالات (أما بعد) فيقول العبد الفقير خادماً طليعة العلم بالمسجد الحرام كثير الذنوب والآثام المقتدر إلى ربه المنان أحمد بن زيني دحلان غفر الله له ولوالديه ومشايخه ومحبيه والمسلمين أجمعين قد سألتني من لا تسعني مخالفتهم أن أجمع له ما تسك به أهل السنة في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم والتوسل به من الدلائل وأصح القوية من الآيات والأحاديث النبوية وما ورد في ذلك عن السلف والعلماء والأئمة المجتهدين ليكون ذلك مما لا ينكر المنكرين فجمعت له هذه الرسالة من كتب كثيرة واختصرتها غاية الاختصار اعتماداً على ما هو مبسوط في كتب العلماء الأخبار فاستعين بالله وأقول (اعلم) رحك الله ان زيارة قبر نبينا صلى الله عليه وسلم مشروعة مطبوعة بالكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً دلت الآية على حث الامة على الخي الى الله صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفارهم وهذا لا ينقطع بموته ودلت أيضاً على تعليق وجدانهم الله تواباً رحيماً بحببهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم فاما الاستغفار صلى الله عليه وسلم فهو حاصل لجميع المؤمنين بنص قوله تعالى واستغفر لذنوبك وللمؤمنين والمؤمنات وضح في صحيح مسلم ان بعض الصحابة فهم من الآية ذلك المعنى الذي دلت عليه هذه الآية فاذا وجد حببهم واستغفارهم فقد تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته وسألتني في الاحاديث والآية ما يدل على ان استغفار صلى الله عليه وسلم لا يتقيد بحال حياته وقد علم من كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم أنه لا يترك ذلك ان جاءه مستغفراً به

سبحانه وتعالى والآية الكريمة وإن وردت في قوم معينين في حال الحياة تعم بعموم العلة كل  
 من وجد فيه ذلك الوصف في حال الحياة وبعد الممات ولذلك فهم العلماء منها العموم للجانين  
 واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله عليه وسلم أن يقرأها مستغفرا لله تعالى واستحبوها للزائر  
 ورأواها من آدابها التي يسئلها فعملها وذكرها المصنفون في المناسك من أهل المذاهب  
 الأربعة ودلت الآية أيضا على أنه لا فرق في الجائي بين أن يكون مجيئه بسفرا أو غير سفر  
 لوقوع جأؤك في حيز الشرط الدال على العموم وقد قال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا  
 إلى الله ورسوله ثم يديره الموت فقد وقع أجره على الله ولا شك عند من له أدنى مسكة من  
 ذوق العلم أن من خرج لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم يصدق عليه أنه خرج مهاجرا  
 إلى الله ورسوله لم يأت من الأحاديث الدالة على أن زيارته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته  
 كزيارته في حياته وزيارته في حياته داخله في الآية الكريمة قطعا فكذلك بعد وفاته بنص  
 الأحاديث الشريفة الآتية وأما السنة فما يأتي من الأحاديث وأما القياس فقد جاء  
 أيضا في السنة الصحيحة المتفق عليها الأمر بزيارة القبور فقبر نبينا صلى الله عليه وسلم منها  
 أولى وأحرى وأحق وأعلى بل لاسمته بينه وبين غيره وأيضا فقد ثبت أنه صلى الله عليه  
 وسلم زار أهل البقيع وشهداء أحد وقبره الشريف أولى له من الحق ووجوب التعظيم  
 وليست زيارته صلى الله عليه وسلم إلا تعظيمه والتبرك به ولينال الزائر عظيم الرحمة والبركة  
 بصلاته وسلامه عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره الشريف بحضوره الملائكة المحافين به  
 صلى الله عليه وسلم وأما إجماع المسلمين فقد قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنتظم في زيارة  
 قبر النبي المكرم صلى الله عليه وسلم قد نقل جماعة من الأئمة جملة الشرع الشريف المدن  
 عليهم المنار والمقول الإجماع وإنما الخلاف بينهم في أنها واجبة أو مندوبة فن حالف في  
 مشروعية الزيارة فقد حرق الإجماع واحتج القائلون بوجوب الزيارة بقوله صلى الله عليه  
 وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفائي رواه ابن عدي بسند صحيح به قال وجفأؤه صلى الله  
 عليه وسلم حرام فعدم زيارته المتضمن لجفائه حرام وأجاب الجمهور القائلون بندوب الزيارة  
 بأن الجفأء من الأمور النسبية فقد يقال في ترك المندوب أنه جفأء إذ هو ترك البر والصلة  
 ويطلق أيضا على غاظ الطبع والبعث عن الشيء فأكثر العلماء من الخلف والسلف على  
 ندهادون وجوبها وعلى كل من القولين فالزيارة ومقدّماتها من نحو السفر من أهم  
 القربات وأنجح المساعي وبدل لذلك أحاديث كثيرة صحيحة صريحة لا يشك فيها إلا من  
 انطمس نور بصيرته منها قوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وحببت له شفاعةي وفي  
 رواية حلت له شفاعةي رواه الدارقطني وكثير من أئمة الحديث وقد أطال الامام السبكي في  
 كتابه المسعى شفاء السقام في زيارة قبر خير الأنام في بيان طرق هذا الحديث وبيان من  
 صححه من الأئمة ثم ذكر روايات في أحاديث الزيارة كلها تؤيده هذا الحديث منها رواية من  
 زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي وفي رواية من جاءني زائرا لا تعمله حاجة إلا  
 زيارتي كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفي رواية من جاءني زائرا كان له  
 حقا على الله عز وجل أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفي رواية لابي يعلى والدارقطني

والصراحي وليبهي وابن عساكر من حج فزار قبري وفي رواية فزارني بعد وفاتي عند قبري  
 كان كمن زارني في حياتي وفي رواية من حج فزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني  
 في حياتي وفي رواية من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا وفي رواية من زارني  
 الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات باحد الحجرين بعثه الله من الامنين يوم  
 القيامة رواه هذه الزيادة ابوداود الطيالسي ثم ذكر احاديث كثيرة كلها متدل على  
 مشروعية الزيادة لاجابة انما الى الاطالة بذكرها فلك الاحاديث كلها مع ما ذكرناه  
 صريحة في ندي بل تاكديزيارته صلى الله عليه وسلم حجيا وميتا للذكروالانثى وكونا زيارة  
 بقية الانبياء والصالحين والشهداء والزيارة شاملة للسهل لانهما تسدعي الانتقال من مكان  
 الزائر الى مكان المזור كلفظ الجني الذي نصت عليه الآية لكرامة اذا كانت كل زيارة  
 قرية كان كل سفر اليها قرية وقد صرح نوره صلى الله عليه وسلم لزيارة قبر اصحابه  
 لم يقبع وياخذ فاذا ثبت مشروعية الانتقال لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم لم يقبره  
 الشريف اولى وأخرى والقاعدة المتهمة عليهم ان وسيلة القرية المتهمة عليهم باثره اى  
 من حيث ابصالحها اليها فلا ينافي انه قد ينضم اليها محرم من جهة أخرى كشي في طريق  
 مغصوب صريحة في أن السهل للزيارة قرية مثلها من زعم أن الزيارة قرية في حق القريب  
 فقط فقد افتري على الشريف الغراء فلا به قول عليه وأما تخيل بعض المحرمين ان منع  
 الزيارة أو السهل من باب المحافظة على التوحيد ودون ذلك مما يؤدي الى الشرك فهو  
 تخيل باطل لان المؤدى الى الشرك انما هو اتخاذ القبور مساجدا أو التعكوف عليها وتصوير  
 الصور فيها كما ورد في الاحاديث الصحيحة بخلاف الزيارة وللسلام والدعاء وكل عاقل  
 يعرف الفرق بينهما ما يتحقق ان الزيارة اذا عملت مع المحافظة على آداب الشريعة الغراء  
 لا يؤدي الى مخدور أئمة وأن القائل بالمنع منها سدا للذريعة متقول على الله وعلى رسوله  
 صلى الله عليه وسلم وهذا أمران لا بد منهما أحدهما واجب تعظيم النبي صلى الله عليه  
 وسلم لم يوزع رتبته عن سائر الخلق والثاني افراد الربوبية واعتقاد أن الرب تبارك وتعالى  
 منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في مخلوق مشاركة الباري سبحانه  
 وتعالى في شيء من ذلك فقد أشرك ومن قصر بالرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء من  
 مرتبته فقد عصى أو كفر ومن بالغ في تعظيمه صلى الله عليه وسلم انواع التعظيم ولم يبلغه  
 ما يختص بالباري سبحانه وتعالى فقد أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة  
 جميعا وذلك هو القول الذي لا امراط فيه ولا تعريض وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد  
 الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى فعنه أن  
 لا تشد الرحال الى مسجد لاجل تعظيمه والصلاة فيه الا الى المساجد الثلاثة فانها تشد  
 الرحال اليها لتعظيمها والصلاة فيها وهذا التقدير لا بد منه ولو لم يكن التقدير هكذا لاقتضى  
 منع شد الرحال للتحج والجهاد والهجرة من دار الكفر والطالب العلم ونحوارة الدنيا وغير ذلك  
 ولا يقول بذلك أحد قال العزيم بن مجرى الجوهر المنتظم مما سئل أيضا لهذا التأويل  
 للحديث المذكور التصريح به في حديث سنده حسن وهو قوله صلى الله عليه وسلم

لا ينبغي للطبي ان تشدر حالها الى مسجد يمتحن الصلاة فيه غير المسجد الحرام ومسجدي هذا  
والمسجد الاقصى والجملة فالمسئلة واضحة جلية قد افردت التأليف فلا حاجة الى الاطالة  
باكثر من هذا فان من تور الله بصيرته يكتب في باقل من هذا ومن طمس الله بصيرته فما  
تغنى عنه الآيات والنذر وأما التوسل فقد صح مدوره من النبي صلى الله عليه وسلم  
وأصحابه وسلف الامة وخلفها اما صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم فقد صح في أحاديث  
كثيرة منها انه صلى الله عليه وسلم كان من دعائه اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك  
وهذا توسل لاشك فيه وصح في أحاديث كثيرة انه كان يامر صحابه أن يدعوا به منها ما رواه  
ابن ماجه بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق  
ممشى هذا الملك فاني لم أخرج شرأ ولا طرا ولا رياء ولا سمعة تخرجت انتقاء بخطك وانتقاء  
مرضاتك فأسألك أن تعينني من الباروان تعزرك ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أقبل  
الله عليه بوجهه واستغفر له بدون ألف بك وذكروا الحديث الجلال السيوطي في  
الجامع الكبير وذكره أيضا كثير من الأئمة في كتبهم عند ذكر الدعاء المسنون عند الخروج  
الى الصلاة حتى قال بعضهم ما من أحد من السلف الا كان يدعو بهذا الدعاء عند توجهه  
الى الصلاة انظر قوامه بحق السائلين عليك فان فيه التوسل بكل عبد مؤمن وروى  
الحديث المذكور أيضا ابن السني بسند صحيح عن بلال رضي الله عنه مؤذن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لعفته كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نوح الى الصلاة قال بسم  
الله آمنت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني أسألك بحق السائلين  
عليك وبحق محرجي هذا فاني لم أخرج بطرا ولا شرأ ولا رياء ولا سمعة تخرجت انتقاء مرضاتك  
وانتقاء بخطك أسألك أن تعينني من الباروان تدخلكي الجنة ررواه الحافظ أبو نعيم في  
عمل اليوم والليلة من حديث أبي سعيد بافظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نوح  
الى الصلاة قال اللهم اني أسألك بحق السائلين الى آخر الحديث المتقدم ررواه البيهقي في  
كتاب الدعوات من حديث أبي سعيد بن أوس حمل الاسناد لقال أسألك بحق السائلين  
عليك فعمل من هذا كله أن التوسل صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وأمر أصحابه أن  
يقولوه ولم يزل لسلف من التابعين ومن بعدهم بسنة عملون هذا الدعاء عند خروجهم الى  
الصلاة ولم ينكر عليهم أحد في الدعاء به ومساء جاء عنه صلى الله عليه وسلم من التوسل انه  
كان يقول في بعض أدعته بحق بيبيك والانبياء الذين من قبلي قال العلامة ابن حجر في  
المجوه المنظم رواه الطبراني بسند جيدون ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اغفر لاني فاطمة  
بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق امك والانبياء الذين من قبلي وهذا اللفظ قطعة من  
حديث طويل رواه الطبراني في الكبير والوسط وابن حبان والحاكم وصححه عن أسد  
ابن مالك رضي الله عنه قال سمعت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي بن أبي طالب رضي  
الله عنه وكانت ربت النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عند رأسها وقال رحمتك الله اني بعد أمي وذكروا عليه او تكفيها ببرد وأمره بحج

قبرها قال فلما باعوا اللحد حفره صلى الله عليه وسلم لم يده وأخرج ترابه بيده فلما فرغ  
دخل صلى الله عليه وسلم فاضطجع فيه ثم قال الله الذي يحيى ويميت وهو حي لا يموت اغفر  
لامي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والآباء الذين من قبلي فانك أرحم  
الراحمين وروى ابن أبي شيبة عن جابر رضي الله عنه مثل ذلك وكذا روى مثله ابن عبد  
البر عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه أبو نعيم في الحديث عن أنس رضي الله عنه ذكر  
ذلك كله المحفوظ جلال الدين السيوطي في الجامع الكبير ومن الأحاديث الصحيحة التي  
حاء التصريح فيها بالتوسل مارواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني بإسناد صحيح عن  
عثمان بن حنيف وهو صحابي مشهور رضي الله عنه ان رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني فقال ان شئت دعوت وان شئت صبرت وهو خير قال  
فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اني أسألك وأتوجه اليك  
بنبيك محمد بنبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك الى ربي في حاجتي لتقضى اللهم شفوعي في فعاد  
وقد أبصر وفي رواية قال ابن حنيف فوالله ما زلت أرفق وأطال بنا الحديث حتى دخل علينا  
الرجل كأن لم يكن به ضرورة ففي هذا الحديث التوسل والنداء أيضا وتخرج هذا  
الحديث أيضا البخاري في تاريخه وابن ماجه والحاكم في المستدرک ناسنا صحیح وذكروه  
المجلال السيوطي في الجامع الكبير والصغير وليس انكر التوسل أن يقول ان هذا النبا  
كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لان قوله ذلك غيره قبول لان هذا الدعاء استعمله  
الصحابة رضي الله عنهم والتابعون أيضا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لقضاء حوائجهم فقد  
روى الطبراني والبيهقي أن رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان رضي الله عنه في  
زمن خلافته في حاجة فكان لا يلبث اليه ولا ينظر اليه في حاجته فمشى ذلك لعثمان  
ابن حنيف الراوي للحديث المذكور فقال له انت المضاة فتوصائم انت المسجد فصل ثم  
قل اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبينا محمد بنبي الرحمة يا محمد اني أتوجه اليك الى ربك  
لتقضى حاجتي وتذكر حاجتك فاطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي  
الله عنه فبأبواب فاخذ بيده فادخله على عثمان رضي الله عنه فجالسه معه وقال له  
اذ كر حاجتك فذكر حاجته فقضاها ثم قال له ما كان لك من حاجة فاذكرها ثم خرج من  
عنده فلقى ابن حنيف فقال جزاك الله خيرا ما كان ينظر لحاجتي حتى كلمته لي فقال ابن  
حنيف والله ما كلمته واكن شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ضرب فمشى  
اليه ذهاب بصره الى آخر الحديث المتقدم فهذا توسل ونداء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم  
وروى البيهقي وابن أبي شيبة بإسناد صحيح ان الناس أصابهم قحط في خلافة عمر رضي الله  
عنه فبأبواب بلال بن المحرث رضي الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسقى لأممتك فأفانهم هل كروا فأتاه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في المنام وأخبره انهم يسقون وليس الاستدلال بالرؤيا للنبي صلى الله  
عليه وسلم فان رؤياه وان كانت حقلا تمت بها الاحكام لا مكان اشتد الكلام على  
الرائي لا للشك في الرؤيا وانما الاستدلال بفعل الصحابي وهو بلال بن المحرث رضي الله عنه

ما تبانه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يندأؤه له وطلبه منه ان يستسقى لامته دليل على ان  
 ذلك جائز وهو من باب التوسل والتشع والاستغاثة صلى الله عليه وسلم وذلك من اعظم  
 القربات وقد توسل به صلى الله عليه وسلم ابوه آدم عليه السلام قبل وجود سيدنا محمد صلى  
 الله عليه وسلم لم حين اكل من الشجرة التي نهاه الله عنها وحدث توسل آدم عليه السلام  
 بالنبي صلى الله عليه وسلم رواه البيهقي باسناد صحيح في كتابه المسمى دلائل النبوة الذي  
 قال فيه المحافظ الذهبي عاكف فانه كاه هدى ونور فرواه عن عمر بن الخطاب رضى الله  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اترف آدم الخطيئة قال يا رب اسألك بحق  
 محمد الائمة عرفت لى فقال الله تعالى يا آدم كيف عرفت بحجدا ولم اخلقك قال يا رب انك لما  
 خلقتنى رفعت راسى فرايت على قوائم العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله فعملت  
 املك لم تصف الى اسمك الا احب الخاقى الملك فقال الله تعالى صدوت يا آدم انه لا حب  
 الخاقى الى وادسانتى بحقه فقه دغفرت لك ولولا محجدا ما خلقتك رواه الحاكم وصححه  
 والطبرانى وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك الى هذا التوسل أشار الامام مالك رضى  
 الله عنه للجمعة المنصور وذلك انه لما حج المنصور وزار قبر النبي صلى الله عليه وسلم سال  
 الامام مالك رضى الله عنه وهو بالمسجد النبوى فقال مالك يا ناعبد الله استقبل القبلة  
 وأدعوا أم أسئبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم وأدعوا فقه لاله الامام مالك ولم تصرف  
 وجهك عنه وهو وسئلتك ووسئلتك آدم الى الله تعالى بل استقبل واستشعره فبشعره  
 الله منك قال الله تعالى ولوانهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول  
 لو وحده والله تواب رحيم اذ كره القاضى عياض فى الشفاء وساقه باسناد صحيح وذكره الامام  
 السبكي فى شفاء السقام والسيد السهرردى فى خلاصة الوفاء والعلامة القسطلانى فى  
 المواهب اللدنية والعلامة ابن حجر فى الجوهر المنظم وذكره كثير من ارباب المناسك فى  
 آداب الزيارة قال العلامة ابن حجر فى الجوهر المنظم رواية ذلك عن مالك جاءت بالسند  
 الصحيح الذى لا مطعن فيه وقال العلامة الزرقانى فى شرح المواهب ورواها ابن فهد  
 باسناد جيد ورواها القاضى عياض فى الشفاء باسناد صحيح رجاله ثقات ليس فى اسنادها  
 وصاع ولا كذاب ومراده بذلك الرد على من لم يصدق روايد ذلك عن الامام مالك ونسب  
 له كراهية استقبال القبر فسد الكراهية الى الامام مالك مردودة وقال بعض المعسرين  
 فى قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات ان من جملة تلك الكلمات توسل آدم النبي صلى  
 الله عليه وسلم لم حين قال يا رب اسألك بحجدة محمد الاما غفرت لى واستسقى عمر بن الخطاب  
 رضى الله عنه فى زمن خلافة بالعباس بن عبد المطالب رضى الله عنه عم النبي صلى الله  
 عليه وسلم لما اشتد القحط عام الرمادة فسقوا وذلك مذكور فى صحيح البخارى من رواية  
 أنس بن مالك رضى الله عنه وذلك من التوسل وفى المواهب اللدنية للعلامة القسطلانى  
 ان عمر رضى الله عنه لما استسقى بالعباس رضى الله عنه قال يا ايم الناس ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لاولد لافاقه دوابه فى عمه العباس  
 واتخذوه وسئيلة الى الله تعالى فبنيه التصرح بالتوسل وبهذا يبطل قول من منع التوسل

• طاعة سواء كان التوسل بالاحياء أو الاموات وقول من منع ذلك بعير النبي صلى الله عليه  
 وسلم ونص اللفظ الواقع من عمر رضي الله عنه - من استسقى بالله أس رضي الله عنه اللهم  
 انا كنا نتوسل اليك بنيينا صلى الله عليه وسلم فتسقيتنا انا نتوسل اليك بع بنيينا صلى الله عليه  
 وسلم فاسقيا والحدِيث من كور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه  
 وصدر الحدِيث عن أنس رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا حطرا  
 استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنيينا صلى الله عليه وسلم  
 فتسقيتنا انا نتوسل اليك بع بنيينا فاسقيا قالوا فسعون انتهى وتعل عمر رضي الله عنه حجة  
 لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحقي على لسان عمرو ورواه الامام أحمد  
 واثر مذي عن ابن عمر رضي الله عنهما ورواه الامام أحمد أيضا وابودود والحاكم في  
 المسند تدرك عن أبي ذر رضي الله عنه ورواه أبو يعلى والحاكم في المسند تدرك أيضا عن أبي  
 هريرة رضي الله عنه ورواه الطبراني في الكبير عن بلال ومعاوية رضي الله عنهما وروى  
 الطبراني في الكبير وابن عدي في الكامل عن الفضل بن العباس رضي الله عنهما ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر عبي ونافع عمرو والحقي بعدي مع عمر حدث كان وهذا  
 مثل ما صح في حق علي رضي الله عنه - حيث قال صلى الله عليه وسلم في قوله وأدر الحقي ما  
 حدث دار وهو حدِيث صحيح رواه كثير من أصحاب السنن فكل من روى علي رضي الله  
 عنها يكون الحقي معها حيث ما كانا وهذا الحديثان من جملة الأدلة التي استدلت بها  
 أهل السنة على صحة خلافة الخلفاء الاربعة لان عباس رضي الله عنه كان مع الخلفاء الثلاثة  
 قبله لم ينزعهم في الخلافة فيما ساجت الخلافة له ونازعوا غيره ممن لا يستحق التقدم عليه  
 قائله ومن الأدلة على أن توسل عمر العباس رضي الله عنهما حجة على جواز التوسل قوله  
 صلى الله عليه وسلم لم لو كان بعدي نبي لكون عمر رواه الامام أحمد والترمذي والحاكم في  
 المسند تدرك عن عقبه بن عامر الجهمي رضي الله عنه ورواه الطبراني في الكبير عن عصب بن  
 مالك رضي الله عنه وروى الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالدين من بعدي في كبروا عرفانهم احبل الله الممدود  
 من تمك بهما افتدستك بالعروة الوثقى لانهما لمسا وانما استسقى عمر رضي الله عنه  
 بالعباس رضي الله عنه ولم يستسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم لابين للناس جواز الاستسقاء  
 بعير النبي صلى الله عليه وسلم وان ذلك لا حرج فيه وأما الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم  
 فكان معلوما عندهم فلم يسموا أن بعض الناس ينزههم أنه لا يجوز الاستسقاء بعير النبي صلى  
 الله عليه وسلم فبين لهم عمر استسقاء بالعباس الجواز لو استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم  
 لربما يفهم منه بعض الناس أنه لا يجوز الاستسقاء بعير صلى الله عليه وسلم ولم يدس لقائل  
 أن يقول انما استسقى بالعباس لانه حي والنبي صلى الله عليه وسلم قد مات وان الاستسقاء  
 بعير الحي لا يجوز لانا نقول ان هذا الوهم باطل ومردود بآدله كثيرة منها توسل الصحابة  
 رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كما تقدم في الفضة التي رواها عثمان بن  
 حنيف في الحاجة التي كانت للرجل عبد عثمان بن عفان رضي الله عنه وكما في حديث بلال

ابن المحدث رضي الله عنه ، وكفى توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وحديث  
 توسل آدم رواه عمر رضي الله عنه كما تقدم فكيف يتوهم انه لا يعتقد صحته بعد وفاته وقد  
 روى التوسل به قبل وجوده مع انه صلى الله عليه وسلم لم يحى في قبره فتخلص من هذا انه  
 يصح التوسل به صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وفيه انه وبعد وفاته وأنه يصح أيضا  
 التوسل بغيره من الاخيار كما فعله عمر حين استسقى بالعباس رضي الله عنهما وذلك من  
 أنواع التوسل كما تقدم وانما خص عمر بالعباس رضي الله عنهما من بين سائر الصحابة  
 رضي الله عنهم لانه اشرف اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وليان انه يجوز  
 التوسل بالمعضول مع وجود العاضل فالعاضل رضي الله عنه كان موجودا وهو افضل من  
 العباس رضي الله عنه قال بعض العارفين وفي توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما  
 دون النبي صلى الله عليه وسلم لم تكنه أخرى أيضا زيادة على ما تقدم وهي شفقة عمر رضي  
 الله عنه على صعواء المؤمنين فانه لو استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم لربما استأخرت  
 الاطباء لانها معلقة بارادة الله تعالى ومشيئته فلو تأخرت الاحابة ربما تقع وسوسة  
 فاضطر ابان كان ضعيفا لايمان بسبب تأخر الاحابة بخلاف ما اذا كان التوسل بغير  
 النبي صلى الله عليه وسلم فان تأخرت الاحابة لا تحصل تلك الوسوسة ولذلك الاضطرابات  
 والحاصل ان مذهب اهل السنة وجماعة صحة التوسل وجوازه بالنبي صلى الله عليه وسلم  
 في حياته وبعد وفاته وكذا بغيره من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم  
 اجمعين وكذا بالاولياء والصالحين كما دلت عليه الاحاديث السابقة لانها معاشر اهل السنة  
 لا يعتقدون تأثيرا ولا خلقا ولا ايجادا ولا اعداما ولا زعماء الاضر الا لله وحده لا شريك له ولا  
 لا يعتقدون تأثيرا ولا زعماء ولا اضر الا لله وحده لا شريك له ولا  
 فرق في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه  
 عليه وعلماهم اجمعين وكذا بالاولياء والصالحين لا فرق بين كونهم احياء واموات لانهم  
 لا يتخفون شيئا وليس لهم تأثير في شيء وانما يتبرك بهم لكونهم احياء والله تعالى واما الخلق  
 والايجاد والاعداد والنفع والضرر فانه لله وحده لا شريك له وما الذين يفرقون بين  
 الاحياء والاموات فانهم بذلك العرق يتوهم منهم انهم يعتقدون التأثير للاحياء دون  
 الاموات ونحن نقول الله خالق كل شيء والله خلقكم وما تعملون فهؤلاء المخوزون التوسل  
 بالاحياء دون الاموات لم يعتقدون تأثير غير الله وهم الذين دخل الشرك في توحيدهم  
 لكونهم اعتقدوا تأثير الاحياء دون الاموات فكيف يدعون انهم يحافظون على  
 التوحيد وينسبون غيرهم الى الشرك سبحانه هذا جهنم عظيم فالتوسل والتشفع  
 والاستغاثة كلها بمعنى واحد وليس لها في قلوب المؤمنين معنى الا التبرك بذكر احياء الله  
 تعالى لما ثبت ان الله يرحم العباد بسببهم سواء كانوا احياء او امواتا فالتوسل والتوسل  
 حقيقة هو الله تعالى وذكر هؤلاء الاحياء سبب عادي في ذلك التأثير وذلك مثل  
 الكسب العادي فانه لا تأثير له وحياة الانبياء عليهم السلام في قبورهم ثابتة عند  
 اهل السنة بادلة كثيرة منها حديث مرت على موسى ليلة اسرى بي صلى الله عليه وسلم

مررت على ابراهيم فامرني بتبليغ أمي السلام وان أخبرهم ان الجنة طيبة التربة وانها  
قديمان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ومثل حديث اجتماعهم  
لماصلي بهم في بيت المقدس ليلة أسرى به ثم تقوه في السموات وحديث تردد النبي  
صلى الله عليه وسلم بين موسى ومقام مكالمته ربه لما فرض عليه خمسين صلاة فامر موسى  
بالمراجعة وحديث ان الانبياء يحجون ويلبسون وكل هذه الاحاديث الصحيحة لا مطعن فيها  
لطاعن فلا حاجة الى الاطالة بذكرها وايضا فقد ثبت بنص القرآن حياة الشهداء  
والانبياء افضل من الشهداء المحيية لهم ثابتة بالاولى ثم ان الحياة الثابتة للانبياء عليهم  
الصلاة والسلام وللشهداء ليست مثل الحياة الدنياوية بل هي حياة تشبه حال الملائكة ولا  
يعلم صفتها وحققتها الا الله تعالى فيجب علينا الايمان بثبوتها من غير بحث عن صفتها  
وكيفيةها واذا كان الامر كذلك فلا ينافي ان كلامهم قد مات وانتقل من الحياة الدنياوية  
بمعنى انه زالت عنه الحياة التي كانت في دار الدنيا وثبتت لهم حياة اخرى فلا إشكال في  
قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون والكلام على ذلك ميسر في المولات فلا حاجة لنا  
الى الاطالة بذكره فان قال قائل ان شبهة هؤلاء المانعين للتوسل انهم رؤا بعض العامة  
ياتون بالعاظ توهم انهم يعتقدون التائير غير الله تعالى ويطلبون من الصالحين احياء  
وأموانا اشبه اجرت العادة فانها لا تطلب الا من الله تعالى ويقولون للولي افعلى كذا  
وكذا وانهم ربما يعتقدون الولاية في أشخاص لم يتصفوا بها بل انصفوا بها لئلا يخلط وعدم  
الاستقامة وينسبون لهم كرامات وخوارق عادات واحوال ومقامات وايدوا بها اهلها ولم  
يوجد فيهم شئ منها فاراد هؤلاء المانعون للتوسل ان يعمروا العامة من تلك التوسعات  
ذوفا لا يهابهم وسدا للذريعة وان كانوا يعلمون ان العامة لا يعتقدون تائيرا ولا يعا ولا صرا  
لغير الله تعالى ولا يقصدون بالتوسل الا التبرك ولو اسندت الالاء لبايشيالا يعتقدون فيهم  
تائيرا فنقول لهم اذا كان الامر كذلك وقصدتم سدا للذريعة فما الحامل لكم على تكفير  
الامة عالمهم وجاهلهم خاصة وعامهم وبما الحامل لكم على منع التوسل مطلقا بل كان  
ينبغي لكم ان تمنعوا العامة من الالفاظ الموهمة لتائير غير الله تعالى وتامرؤهم بسلك  
الادب في التوسل مع ان تلك الالفاظ المرهمة يمكن جعلها على الجاز من غير احتياج الى  
التكفير للمسلمين وذلك الجاز مجاز عقلي شائع معروف عند اهل العلم ومستهعمل على السنة  
جميع المسلمين وواردي في الكتاب والسنة وعليه يحمل قول القائل هذا الطعام اشبعني  
وهذا الماء ارواني وهذا الدواء شفاني وهذا الطبيب نفعني فكل ذلك عند اهل السنة  
محمول على الجاز العقلي فان الطعام لا يشبع حقيقة والمشبع حقيقة هو الله تعالى والطعام  
سبب عادي فاسناد المشبع له مجاز عقلي والطعام سبب عادي لا تائير له وهكذا بقية  
الامثلة فالعلم الموحد متى صدر منه اسناد لغير من هو له يجب جعله على الجاز العقلي  
والاسلام والتوحيد قرينة على ذلك الجاز كما نص على ذلك علماء المعاني في كتبهم وأجمعوا  
عليه وأما منع التوسل مطلقا فلا وجه له مع ثبوتها في الاحاديث الصحيحة وصدوره من  
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الامة وخلفاء هؤلاء المنكرين للتوسل

المانعون منه منهم من يجعله محترماً ومنهم من يجعله كفراً وشراً كأول ذلك باطل لانه  
 يؤدي الى اجتماع معظم الامعة على ضلاله ومن يتبع كلام الصحابة وعلماء الامة تسلفها  
 ونحوها بمجرد التوسل صادر منهم بل ومن كل مؤمن في اوقات كثيرة واجتماع اكثر الامة  
 على محترم او كره لا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا يجتمع أمتي على  
 ضلاله قال بعضهم ان هذا حديث متواتر وقال تعالى كنتم خيراً امة اخرجت للناس  
 فكيف يجتمع كلها او اكثرها على ضلاله وهي خير امة اخرجت للناس فاللائق بهؤلاء  
 المنكرين اذا ارادوا سد الذريعة ومنع الناس من الالفاظ الموهمة لتأثير غير الله تعالى ان  
 يقول ينبغي ان يكون التوسل بالادب وبالالفاظ التي ليس فيها الهام كان يقول المتوسل  
 اللهم في أسالك وأتوسل اليك بنبئك صلى الله عليه وسلم وبالاندياء قبله وبعبادته الصالحين  
 ان تفعل بي كذا وكذا الا انهم يتعقون من التوسل ولا ان يتجاسروا على تكبير المسلمين  
 الموحدين الذين لا يعقدون التأثير الا لله وحده لا شريك له ومن الشبهة التي تمسك بها  
 هؤلاء المنكرون للتوسل قوله تعالى لا تتخذوا اصداء الرسول بندگان كدعاء بعضكم بعضا فان  
 الله نهى المؤمنين في هذه الآية ان يتخاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما يتخاطب  
 بعضهم بعضا كان ينادوه باسمه وقياسا على ذلك يقال لا ينبغي ان يطلب من غير الله تعالى  
 كالاندياء والصالحين الاشياء التي حوت العادة تانها الا تطلب الا من الله تعالى الا لتلخص  
 المساواة بين الله تعالى وخلقته بحسب الظاهر وان كان الطلب من الله على انه الموحّد للشيء  
 والمؤثر فيه ومن غيره على انه سبب عادي امكنه ربما يوجبهم التأثير المانع من ذلك الطلب  
 لدفع هذا الهام بالجواب ان هذا لا يقتضى المنع من التوسل مطلقا ولا يقتضى منع  
 الطلب من موحّد فانه يحمل على المجاز العقلي اذ اصددر من موحّد فواجه لكونه شركا  
 ولا لكونه محترماً فلو قالوا ان ذلك خلاف الادب واجاز والتوسل بشرط وافية ان يكون  
 لادب والاحتراز عن الالفاظ الموهمة لكان له وجه وأما المنع مطلقا فواجه له قال  
 العلامة ابن حجر في المحوهر المنظم ولا فرق في التوسل بين ان يكون بلفظ التوسل او  
 التسعة او الاستغاثة أو التوجه لان التوجه من الجاه وهو علقوا المنزلة وقد يتوسل بذى  
 الجاه الى من هو اعلى منه حاهما والاستغاثة معناها طلب العون والمساعدة يطلب من  
 المستغاث ان يحصل له العون من غيره وان كان اعلى منه فالوجه والاستغاثة به صلى  
 بالله عليه وسلم وبغيره ليس لهما معنى في قلوب المسلمين الا طلب العون حقيقة من الله  
 تعالى ومجازا بالتسبب العادي من غيره ولا يقصد احد من المسلمين غير ذلك المعنى فمن لم  
 يذم مخرج لذلك صدره فليكن على نفسه نسال الله العافية فالاستغاثة به في الحقيقة هو الله  
 تعالى وأما النبي صلى الله عليه وسلم فهو واسطة بينه وبين المستغث فهو سبحانه وتعالى  
 مستغاث به حقيقة والعون منه بالخلق والايجاد والنبي صلى الله عليه وسلم مستغاث به مجازا  
 والعون منه بالكسب والتسبب الالهي باعتراف توجهه وتشفعه عند الله تعالى منزلة  
 وقدره فهو على حد قوله تعالى وماريت اذ رميت ولكن الله رمى اى وماريت خلقا  
 وايجاد اذ رميت تسببا وكسبا بارككن الله رمى خلقا وايجادا وكذا قوله تعالى فلم تقتلوهم

ولكن لله قتلهم وقوله صلى الله عليه وسلم ما نأجلتمكم ولكن الله جل جلاله وكثيرا ما تجي  
السنة لبيان الحقيقة ويحيى القرآن الكريم باضفة الفعل لما كتبه وبسبب ما ناله مجازا  
كقوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقوله صلى الله عليه وسلم لمن يدخل أحدكم  
الجنة بعلمه فالأية بيان للسبب العادى والحديث لبيان سبب فعل الفاعل المحقق وهو  
فضل الله تعالى وبالمجمل فاطلاق لفظ الاستغناء ان يحصل منه غوث اعتبارا لكتساب أمر  
معلوم لا شك فيه لغة ولا شرعا فاذا قلت أعثنى يا الله تريد الاستناد المحقق باعتبار الخلق  
والإيجاد واذا قلت أعثنى يا رسول الله تريد الاستناد المجازى باعتبار التسبب والكتساب  
والتوسط بالشفاقة ولو تتبعت كلام الأئمة وسلف الأمة وخلفها لوجدت شيئا كثيرا من  
ذلك بل فى الأحاديث الصحيحة كثير من ذلك ومنها ما فى صحيح البخارى فى مبحث الخمر  
وروقوف الناس للحساب يوم القيامة بينهم كذلك استغاثوا بدم نبي موسى ثم بحمد صلى  
الله عليه وسلم فتأمل تعبيره صلى الله عليه وسلم بقوله استغاثوا بدم فان الاستغناء به  
مجازية والمسبب به حقيقة هو الله تعالى وضح عنه صلى الله عليه وسلم لمن أراد عنوان  
يقول بأعباد الله أعمى وفى رواية أغشى وفى حديث قصة قارون لما خسف به انه  
استغاث بموسى عليه السلام فلم يعبه بل صار يقول يا رب حذيت فعاتب الله موسى حيث  
لم يعبه وقال له استغاث بك فلم تعبته ولو استغاث بى لأعنته فاستناد الاغاثة الى الله تعالى  
استناد حقيقى باستنادها الى موسى مجازى وقد يكون معنى التوسل صلى الله عليه وسلم  
طلب الدعاء منه اذ هو صلى الله عليه وسلم حى فى قبره يعلم سؤال من يسأله وقد تقدم  
حديث بلال بن الحرث رضى الله عنه المذكور فيه أنه جاء الى قبره صلى الله عليه وسلم  
وقال يا رسول الله استسق لامتنى أى ادع الله لى فعمل منه أنه صلى الله عليه وسلم لم يطلب  
منه الدعاء بحصول المحامات كما كان يطلب منه شىء من عمله بسؤال من يسأله مع قدرته  
على التسبب فى حصول ما سئل فيه بسؤاله ودعائه وشفاعته الى به عز وجل والله صلى الله  
عليه وسلم لم يتوسل به فى كل خير قبل بروز لهذا العالم بعده فى حياته وبعدوانه وكذا فى  
عرصات الغيامة فيشفع الى ربه ذلك هو الذى تواترت به الاخبار وقام به الاجماع قبل  
ظهور المانعين منه فهو صلى الله عليه وسلم له الجاه الموسى والعدو المنيع عند سيده  
وهو لا المنعم عليه بما حباه وأولاه وأما تخيل المنعين الخرومين من بركانه ان منع التوسل  
والزيارة من المحافظة على التوحيد وان التوسل والزيارة مما يؤدى الى الشرك فهو وتخيل  
فاسد اطل بالتوسل والزيارة اذ فعل كل منهما مع المحافظة على آداب الشريعة العتراء  
لا يؤدى الى محذور البتة والقائل بجمع ذلك سد الذريعة بقوله صلى الله تعالى وعلى رسوله  
صلى الله عليه وسلم وكأن هؤلاء المانعين للتوسل والزيارة يعتقدون انه لا يجوز تعظيم  
النبي صلى الله عليه وسلم تحميما صدر من أحد تعظيم له صلى الله عليه وسلم لم يحكوا على  
فاعله بالكفر والاشراك وليس الامر كما يقولون فان الله تعالى عظم النبي صلى الله عليه  
وسلم فى القرآن الكريم بأعلى أنواع التعظيم فيجب عليه ان تعظم من عنده الله تعالى وأمر  
بتعظيمه نعم يجب علينا ان لانصفه بشىء من صفات الربوبية ورحم الله الابوصيرى حيث قال

دع ما دعتهم النصارى في نبيهم \* واحكم ما شئت مدحافيه واحتمك  
 فليس في تعظيمه بغير صفات الربوبية شيء من الكفر والاشراك بل ذلك من أعظم الطاعات  
 والقرات وهكذا كل من عظمهم الله تعالى كالانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه  
 وعليهم أجمعين وكالملائكة والدميقين والشهداء الصالحين قال تعالى ومن يعظم شعائر  
 الله فانها من تقزى القلوب وقال تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير على نفسه من غيره ومن  
 تعظيمه صلى الله عليه وسلم الفرح ببلده ولادته وقراءة المولد والقيام عند ذكره صلى  
 الله عليه وسلم واطعام الضعفاء وغير ذلك مما يبعثه ذلك من أنواع البر فان ذلك  
 كله من تعظيمه صلى الله عليه وسلم وقد أفردت مسألة المولد وما يتعلق بها بالتأليف  
 واعتنى بذلك كثير من العلماء فالعراق في ذلك بصنفا مشعونة بالدلة والبراهين فلا  
 حاجة لنا الى الاطالة بذلك وما أمر الله بتعظيمه الكعبة المعظمة والنجار الاسود ومقام  
 ابراهيم عليه السلام فانها الحجارة وأمرنا الله بتعظيمها اطراف بالبيت ومس الركن اليماني  
 وقبول الحجر الاسود وبالسلامة خلف المقام وباقوة الدعاء عند المسح بحجر وباب  
 الكعبة والتمترم والتمزب كالحجى على ذلك السلف والحلف وكلهم في ذلك لا يعبدون الا  
 الله ولا يعقدون بآثار غيره لانه لا يضر لان ذلك لا يكون الا لله وحده ولا يكون  
 لاحد سواه والحاصل كما تقدم اننا امرنا الله بحب تعظيم النبي صلى الله عليه  
 وسلم ورفع مرتبته عن سائر المخلوقات والثاني افراد الربوبية واعتقاد ان الرب تبارك وتعالى  
 منه وديانته رصمته وافعاله عن جميع خلقه فن اعتقد في مخلوق مشاركة البارى سبحانه  
 وتعالى في شيء من ذلك فقد اشرك كما اشرك كس ائدين كانوا يعقدون الالهية للاصنام  
 واستحقاقاتهم للعبادة ومن قسرس لرسول صلى الله عليه وسلم في شيء من مرتبته فقد عصى او  
 كفر واما من دلع في تعظيمه انواع التعظيم فلم يصعب بشيء من صفات الربوبية فقد أصاب  
 الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو القول الذى لا افراط فيه ولا  
 تعريط واذا وحده في كلام المؤمنين اسناد شيء له من الله تعالى يحب جملة على المجاز العقلى  
 ولا سبيل الى تكفير احد من المؤمنين اذا تجاوز العقلى مستعمل في الكرب والسنة في ذلك  
 قوله تعالى وادانيت عليهم آياته زادتهم اعماقا فاسناد زيادة ان الآيات مجاز عقلى وهى  
 سبب عادى للزيادة والذى يزيد في الايمان حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له  
 وقوله تعالى يوما يجعل البول الى شيبا فاسناد الجملة الى اليوم مجاز عقلى لان اليوم محمول  
 لجمعهم شيبا فاجعل المذكور رافع في اليوم والمجاء حقيقة هو الله تعالى وحده وقوله  
 تعالى ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد اصلوا كثيرا فاسناد الاصل الى الاصنام مجاز عقلى  
 لانها سبب في حصول الاصل والهادى والمصل حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له  
 وقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لى صر حافا فاسناد البناء الى هامان مجاز عقلى  
 لانه سبب أمره ويا امرئ مذم ولا يبنى بنفسه والذى يبنى انما هم الفعلة واما الاحاديث  
 النبوية فبعضها من اجب العقلى شيء كثير يعرف ذلك من وقف عليه من ذلك الحديث  
 المتقدم بينهم كذلك استغاثوا بآدم فاغاثه آدم عليه السلام مجازيه والمغيب حقيقة هو

الله تعالى واما كلام العرب ففيه من المجاز العقلي ما لا يحصى كقولهم انبت الربيع البقل  
 فجعلوا الربيع وهو المطر منبتا و المنبت حقيقة هو الله تعالى فاسناد الانبات الى الربيع  
 مجاز عقلي فاذا قال العاصمي من المسلمين نفعني النبي صلى الله عليه وسلم او اغانني او نحو ذلك  
 فانما يريد الاسناد المجازي والقرينة على ذلك انه مسلم موحد لا يعتقد التاثير الا لله فيعلمهم  
 ذلك وامثاله من الشرك جهل محض وتلبس على عوام الموحدين وقد اتفق العلماء على  
 انه اذا صدره مثل هذا الاسناد من موحد فانه يحمل على المجاز والتوحيد - يدكفي قرينة  
 لذلك لان الاعتقاد الصحيح هو اعتقاد أهل السنة والجماعة واعتقادهم ان الخالق للعباد  
 وفعالهم هو الله تعالى لا تاثير لاحد سواه لا محي ولا ميت فهذا الاعتقاد هو التوحيد المحض  
 بخلاف من اعتقد غير هذا فانه يقع في الاشراك واما الفرق بين المحي والميت كما بهم من  
 كلام هؤلاء المساعين للتوسل فان كلامهم يفيد انهم يعتقدون ان المحي يقدر على بعض  
 الاشياء بدون الميت فكأنهم يعتقدون ان العبد يخاق أفعال نفسه فهو مذموم باطل  
 والدليل على ان هذا هو اعتقادهم انهم يقولون اذا نودي المحي وطلب منه ما يقدر عليه فلا  
 ضرر في ذلك واما الميت فانه لا يقدر على شيء أصلا واما أهل السنة فانهم يقولون المحي  
 لا يقدر على شيء كما ان الميت كذلك لا يقدر والقادر حقيقة هو الله تعالى والعبد ليس  
 له الا الكسب الظاهري باعتباره المحي والكسب الباطني باعتباره التبرك بذكر اسم النبي  
 صلى الله عليه وسلم وغيره من الاخيار وتشفعهم في ذلك والخالق للعباد وفعالهم هو الله  
 وحده لا شريك له وقد تقدم كثير من الدلائل الدالة على صحة التوسل ولا ناس بالخاق ادلة  
 تدل على ذلك زيادة على ما تقدم ذكر العلامة السيد السمهودي في خلاصة الوفاء ان من  
 الادلة الدالة على صحة التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ما رواه الدارمي في صحبه  
 عن أبي الجوزاق قال قطع أهل المدينة فحطوا شديدا فاشكروا الى عائشة رضی الله عنها فاقالت  
 انظروا الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوة الى السماء حتى لا يكون بينه  
 وبين السماء مسقف ففعلوا فخطر واحي بدت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم  
 فسمى عام الفتق قال العلامة المراغي وفتح الكوة عند الجذب سنة أهل المدينة يفتحون  
 كوة في أسفل قبة الحجر المطهرة وان كان السقف حائلا بين القبر الشريف والسماء قال  
 السيد السمهودي بعد كلام المراغي وسنتهم اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف  
 ويحتمون هناك وليس القصد الا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم والاستشفاع به الى  
 زبلة فعة قدره عند الله وقال ايضا في خلاصة الوفاء ان التوسل والتشفع به صلى الله عليه  
 وسلم وبجاهه وبركته من سنن المرسلين وسيرة السلف الصالحين اه و ذكر كثير من علماء  
 المذاهب الاربعة في كتب المناسك عند ذكرهم زيارة النبي صلى الله عليه وسلم انه يستن  
 للزائر ان يستقبل القبر الشريف ويتوسل به الى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجاته  
 ويستشفع به صلى الله عليه وسلم قالوا ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتي وهو مروى أيضا  
 عن سفيان بن عيينة وكل منهما من مشايخ الامام الشافعي قال العتي كتب حاسنا عند  
 قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء أعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله

يقول وفي رواية يا خير الرسل ان الله أنزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم  
 جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لوحيدوا لله أتوبار حيا وقد جئتكم مستغفرا من  
 ذنبي مستشفعا إليك الى ربي وفي رواية واني جئتكم مستغفرا ربك عز وجل من ذنوبي ثم بكى  
 وأنشأ يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه \* قطاب من طيهن القاع والواكم  
 نفسى الفداء لقبير أنت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم

قال العتيبي ثم استغفر الا عرابي وانصرف فعلية نبي عيناى فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم  
 في النوم فقال يا عتيبي الحق الاعرابي وبشره ان الله غفر له فخرجت خلفه فلم أجده وليس  
 محل الاستدلال الزويا فانها لا تثبت بها الاحكام لاحتمال حصول الاشتباه على الرافى كما  
 تقدم ذلك وانما محل الاستدلال كون العلماء مستحسنوا الايمان بما تقدم ذكره وذكروا  
 في مناسكهم - كتحباب الايمان به للزائر وليس في قولهم وفي رواية كذا وفي رواية كذا  
 منافاة لاحتمال ان الراوى حكى ذلك بالمعنى مرة عبر بقوله يا خير الرسل ومرة عبر بقوله  
 يا رسول الله وعلى ذلك يحمل أمثال هذا وقال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم وروى  
 بعض الحفاظ عن أبي سعيد السهماني انه روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه وكرم  
 وجهه انهم بعد دفنه صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام جاءهم عرابي فرمى بنفسه على القبر  
 الشريف على صاحبه أفضل الصلاة والسلام وحيى ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت  
 فيم مناقولك ووعيت عن الله ما وعينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك قوله تعالى ولو أنهم اذ  
 ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لوحيدوا لله أتوبار حيا وقد ظلمت  
 نفسى وجئتكم مستغفرا الى ربي فنودى من القبر الشريف انه قد غفر لك وحاء مثل ذلك  
 عن علي رضى الله عنه من طريق أخرى فهي تؤيد رواية السهماني وتؤيد ذلك ايضا ما صح  
 عنه صلى الله عليه وسلم من قوله حيا نى خير لكم تحنون واحدكم لكم ووفاتى خير لكم  
 تعرض على أعمالكم ما رأيت من خير جردت الله تعالى وما رأيت من شر استغفرت لكم  
 وتؤيد ذلك ايضا ما ذكره العلماء في آداب الزيارة من أنه يسبح تحب ان يجدد الزائر التوبة في  
 ذلك الموقف الشريف ويسال الله تعالى ان يجعلها توبة نصوحا ويستشفع به صلى الله عليه  
 وسلم الى ربه عز وجل في قبولها ويكثر الاستسقاء والتضرع بعد تلاوة قوله تعالى ولو أنهم  
 اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لوحيدوا لله أتوبار حيا ويقول  
 نحن وفدك يا رسول الله وزوارك جئتكم لقضاء حقتك والتبرك بزيارتك والاستشفاع بك  
 مما اتقل ظهورنا واطلم فلوننا فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك تؤمله ولا رجاء غير بابك  
 نصله فاستغفرت لنا واشفع لنا عند ربك واسأله ان يمن علينا بسائر طلباتنا ويحشرنا في مرة  
 عياده الصالحين والعلماء العالمين وفي الجوهر المنظم ايضا ان اعرايه واقف على القبر  
 الشريف وقال اللهم ان هذا حبيبتك وأنا عبدك والشيطان عدوك فان غفرت لى سرت  
 حبيبتك وفازت عبدك وغضب عدوك وان لم تغفر لى غضب حبيبتك ورضى عدوك وهلك  
 عبدك وأنت يارب أكرم من ان تغضب حبيبتك وترضى عدوك وتمهلك عبدك اللهم ان

العرب اذا مات فمهم سد اعترقا على قبره وان هذا سيد العالمين فاعتنى على قبره بالرحم  
 الراجح فقال له بعض المحاضرين باننا العرب ان الله قد غفر لك بحسن هذا السؤال  
 وذكر علماء المناسك ايضا ان استقبال قبره الشريف صلى الله عليه وسلم لم وقت الزيارة  
 والدعاء افضل من استقبال القبلة قال العلامة المحقق الكمال بن الهمام ان استقبال  
 القبر الشريف افضل من استقبال القبلة واما ما نقل عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه ان  
 استقبال القبلة افضل فهذا النقل غير صحيح فقد روى الامام ابو حنيفة نفسه في مسنده  
 عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من السنة استقبال القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة  
 وسبق ابن الهمام في النص على ذلك لعلامة ابن جماعة فانه نقل استحباب استقبال القبر  
 عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه ورد على الكرماني في انه يستقبل القبلة فقال انه ليس  
 بشئ ثم قال في الجوهر المنظم يستدل لاستقبال القبر ايضا بانها تتقون على انه صلى الله  
 عليه وسلم حي في قبره علم بزاره وهو صلى الله عليه وسلم لم ساكن في الدنيا لم يسع زائر الا  
 استقباله واستنابار القبلة فكذلك يكون الامر حين زيارته في قبره الشريف صلى الله عليه  
 وسلم واذا تعقنا في المدرس من العلماء بالمشهد الحرام المستقبل للقبلة ان الظلمة  
 يستقبلونه ويستدبرون الكعبة قال مالك بن صلى الله عليه وسلم فهذا اولى بذلك قطع او قد  
 تقدم قول الامام مالك للخليفة المتصور ولم تصرف وجهك عنه وهو وسلمتلك ووسيلة ابدك  
 آدم الى الله بل استقباله واستشفيعه قال العلامة الزرقاني في شرح المواهب كتب  
 المسالك طحفة باستحباب الدعاء عند القبر مستدبر للقبلة ثم نقل عن مذهب  
 الامام ابي حنيفة والشافعي والجمهور مثل ذلك واما مذهب الامام ابي حنيفة باختلاف بين  
 علماء مذهبهم والراجح عند المحققين منهم استحباب استقبال القبر الشريف كبقية المذاهب  
 وكذا القول في التوسل فان المرجح عند المحققين منهم استحبابه اصححة الاحاديث الدالة على  
 ذلك فيكون المرجح عند الحنابلة موافقا لعامة اهل المذاهب الثلاثة وقد اطال الامام  
 السميكي في شفاء السقام في نقل نصوص اهل المذاهب الاربعة في ذلك وذكر الشيخ طاهر  
 سنبل في رسالته في ذلك ان من ذكر ذلك من علماء الحنابلة الامام ابو عبد الله السامري  
 في المستوعب ورفعت فتوى ابي الهبله بمكة الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد في هذه  
 المسئلة فاجاب بان الرجح عند الحنابلة استقبال القبر الشريف عند الدعاء استحباب  
 التوسل قال وذلك مذكور في كثير من كتب المذهب المعتمدة منها شرح مناسك المقنع  
 للامام شمس الدين بن مفلح صاحب الفروع ومنها شرح الاقتناع لخير المذهب الشيخ  
 منصور البهوتي ومنها شرح غايه المنتهى ومنها منسك الشيخ سليمان بن علي جد الشيخ محمد  
 ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة وكثير من المؤلفين في المذهب ذكر ذلك قال وبعض  
 هؤلاء ذكروا ايضا قصة المشهورة وانشاد الاعرابي باخير من دفنت بالقراع اعظمه  
 الى آخرها واما الحديث الذي فيه اللهم اني اسألك واتوجه اليك الى آخره فهو حديث  
 أخرجه الترمذي صحيحه وأخرجه النسائي والبيهقي ايضا وصححه ثم قال المصنف المذكور  
 اذا تحقق ذلك علمنا ان المعتمد عند الحنابلة هو ما ذكره السائل اعني استحباب استقبال القبر

عند الدعاء واستجاب التوسل والمذكور لذلك جاهل بمذهب الامام أحمد اه وامام ذكره  
 الالوسي في تفسيره من ان بعضهم نقل عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه انه منع التوسل  
 فهو ونقل غير صحيح اذ لم ينقله عن الامام أحمد من اهل مذهبه وهم أدري به بل كتبهم طائفة  
 باستجاب التوسل ونقل الخلف غير معتبر فإياك ان تغتر به وفي المواهب اللدنية للامام  
 القسطلاني وقف أعرابي على قبره الشريف صلى الله عليه وسلم وقال اللهم انك أمرت بعق  
 العبيد وهذا حبيبتك وأنا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبتك فتهتف به هاتف بأهذا  
 تسأل العتق لك وحدك هلاسات العتق لجميع المؤمنين اذهب فقد اعتقتك ثم أنشد  
 القسطلاني أحد البيتين المشهورين وأنشد شارحه الزرقاني البيت الآخر وهما  
 ان الملوك اذا شابت عبيدهم \* في رقهم أعتقوهم عتق أحرار  
 وأنت يا سيدي أولي بذأكرما \* قد شبت في الرق فاعتقني من النار  
 ثم قال في المواهب وعن الحسن البصري قال وقف حاتم الاصم على قبره صلى الله عليه وسلم  
 فقال يارب انازرنا فبرئيتك صلى الله عليه وسلم فلا تردنا خائبين فنودي بأهذا ما اذنا لك  
 في زيارة قبر حبيبتنا الا وقد قبلناك فارجع أنت ومن معك من أزوار مغفور اليك وقال ابن  
 ابي فديك سمعت بعض من أدركت عن العلماء والصلحاء يقول بلغنا ان من وقف عند  
 قبر النبي صلى الله عليه وسلم فملا هذه الآية ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها  
 الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقال صلى الله عليه وسلم يا أيها  
 ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان ولم تسقط له حاجة قال اشع زين الدين المرآغي وغيره  
 الاولي ان يقول صلى الله عليك يا رسول الله بدل قوله يا محمد النبي عن نداءه باسمه حيا وميتا  
 وابن ابي فديك من اتباع التابعين وكان من الائمة الثقات المشهورين وهو من المروى  
 عنه في الصحيحين وغيرهما من كتب السنن قال الزرقاني في شرح المواهب اسمه محمد بن  
 اسمعيل بن مسلم الديلمي مات سنة مائة وثمانين وهذا الذي نقله من المواهب عن ابن ابي فديك  
 رواه عنه أيضا البيهقي وفي شرح المواهب للزرقاني ان الداعي اذا قال اللهم اني استشفع  
 اليك بنبيك يا نبي الرحمة اشفع لي عند ربك ستجيب له فقد اتضح لك من هذه النصوص  
 المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم واصلحها وسأف الامة وخلاها ان التوسل به صلى الله  
 عليه وسلم وزيارته وطاب الشعاع عنه ثابتة عنهم قطعا بلا شك ولا مرية وانها من اعظم  
 القربات وان التوسل به واقع قبل خلقه وبعده خلقه في حياته وبعده وفاته وسيكون التوسل  
 به أيضا بعد البعث في عرصات القيامة قال في المواهب ورحم الله ابن جابر حين قال  
 قد أحاب الله آدم اذ دعا \* ونجى في بطن السفينة نوح  
 وماضرت النار الخليل لنوره \* ومن أجله نال الفداء ذبيح  
 ثم قال وفي كتاب مصباح الظلام في المستغيبين بخير الانام للشيخ ابي عبد الله بن النعمان  
 ما يشقى الغليل من ذلك ثم ذكر في المواهب كثير من البركات التي حصلت له ببركة توسله  
 بالنبي صلى الله عليه وسلم وروى البيهقي عن انس رضي الله عنه ان أعرابيا جاء الى النبي  
 صلى الله عليه وسلم يستسقى به وأنشدا ما أتاؤها

أيديناك والاعذار يدي لبانها \* وقد شعنت أم الصبي عن الطفل

الى ان قال

وليس لنا الا الالبك فرارنا \* وأنى فرار الخلق الا الى الرسل

فلم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم هذا البيت بل قال أنس لما أنشد الاعرابي الايات قام صلى الله عليه وسلم يجرد رداءه حتى رقى المنبر فخطب ردعاهم فلم يزل يدعو حتى أهطرت السماء وفي صحيح البخاري انه لما جاء الاعرابي وشكى للنبي صلى الله عليه وسلم القحط فدعا الله فانجابت السماء باطر قال صلى الله عليه وسلم لو كان أبو طالب حيا لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله كأنك أردت قوله

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه \* ثم قال التمامي عصمة للارامل

فتهلل وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر انشاد البيت ولا قوله يستسقى الغمام بوجهه ولو كان ذلك حراما أو شركا لا نذكره ولم يطالب انشاده وكان سبب انشاء أبي طالب هذا البيت من حلة قصيدة مدح بها النبي صلى الله عليه وسلم ان قريش في الجاهلية أصابهم قحط فاستسقى لهم أبو طالب وتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وكان صغيرا فاغدودق عليهم الصحاب بالاطر فانشأ أبو طالب تلك القصيدة وصح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال أوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام يا عيسى اأمن بحمده ومر من أذكر كدم من أهدتلك ان يؤمنوا به ولو لا محمد ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكذب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكر قال في الجوهر المنظم فاذا كان له صلى الله عليه وسلم هذا الفضل والخصوصية أفلا يتوسل به وذكر القسطلاني في شرحه على البخاري عن كعب الاحبار ان بني اسرائيل كانوا اذا قحطوا استسقوا باهل بيت بنوهم فعلم بذلك ان التوسل مشروع حتى في الامم السابقة وقال السيد السهمودي في خلاصة الوفاء ان العادة جرت ان من توسل عند شخص من له قدر عنده نكرمه لاجله ونقض حاجته وقد يتوجه من له جاه الى من هو اعلى منه واذا جاز التوسل بالاعمال الصالحة كما في صحيح البخاري في حديث الثلاثة الذين أووا الى عار فاطبق عليهم ذلك العار فتوسل كل واحد منهم الى الله تعالى بارجى عمل له فانفردت الحفرة التي سدت القمار عنهم فالتوسل صلى الله عليه وسلم أحق وأولى لمسافة من النبوة والعضائر سواء كان ذلك في حياته أو بعد وفاته فالؤمن اذا توسل به اتما يريد بنحو التي جعت السكالات وهو لا المانعون للتوسل يقولون يجوز التوسل بالاعمال الصالحة مع كونها اعراضا لذوات الفاضلة أولى فان عمر رضي الله عنه توسل بالعباس رضي الله عنه وأيضا لو لمنا ذلك نقول لهم اذا جاز التوسل بالاعمال الصالحة فما المانع من جوازها بالنبي صلى الله عليه وسلم باعتبار ما قام به من النبوة والرسالة والسكالات التي فاقت كل كمال وعظمت على كل عمل صالح في الحال والمآل مع ما ثبت من الاحاديث الدالة على ذلك ودمت له سائر الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا لاولياء وعباد الله الصالحين لما فهم من الطهارة القدسية ومحبة قرب البرية وحيازة أعلى مراتب الطاعة واليقين من رب العالمين وذلك سببه كونهم

من عماد الله المقرب بين فقضى الله سبحانه وتعالى بالتوسل بهم حواشي المؤمنين وينبغي أن يكون ذلك التوسل مع الأدب الكامل واجتناب الالطاف التي توهم التأثر بعبر الله تعالى ومن أدلة جواز التوسل قصة سوادين قارب رضی الله عنه التي رواها الطبراني في الكبير وفيها أن سوادين قارب أنشد رسول الله صلى الله عليه وسلم قصيدته التي فيها التوسل ولم ينكر عليه ومنها قوله

وأشهد أن الله لا رب غيره \* وأنت مأمون على كل غائب  
وأنت أدنى المرسلين وسيلة \* إلى الله يا ابن الأكرم من الأطياب  
قرنا بما يتك يا خير مرسل \* وإن كان فيما فيه شيب الذوائب  
وكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة \* بمن فتيلا عن سوادين قارب

فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله أدنى المرسلين وسيلة ولا قوله وكن لي شفيعا وكذا من أدلة التوسل مرتبة صفة رضى الله عنها سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنه ارتبه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم بأبيات فيها قوله

ألا يا رسول الله أنت رجأونا \* وكنت بنا براولم تك جافيا

ففيها النداء بعد وفاته مع قولها أنت رجأونا وسمع تلك المرتبة الصحابة رضى الله عنهم فلم ينكر عليهم أحد وقولها يا رسول الله أنت رجأونا قال العلامة ابن جرير في كتابه المسمى بالخبرات الحسان في مناقب الامام أبي حنيفة النعمان في الفصل الخامس والعشرين أن الامام الشافعي أيام هو بعباد كان يتوسل بالامام أبي حنيفة رضى الله عنه يحيى إلى ضرورة يزوره فيسلم عليه ثم يتوسل إلى الله تعالى به في قضاء حاجته وقد ثبت أيضا أن الامام أحمد توسل بالامام الشافعي رضى الله عنهم حتى تعجب ابنه عبد الله ابن الامام أحمد فقال له الامام أحمد ان الشافعي كالشمس للناس وكالعامة للبدن ولما بلغ الامام الشافعي أن أهل المغرب يتوسلون إلى الله تعالى بالامام مالك لم ينكر عليهم وقال الامام أبو الحسن الساذل رضى الله عنه من كانت له إلى الله حاجة وأراد قضاءها فلا توسل إلى الله تعالى بالامام العزالي وذكر العلامة ابن جرير في كتابه المسمى بالصواعق المحرقة لآخوان الضلال والزندقة أن الامام الشافعي رضى الله عنه توسل بأهل البيت النبوي حيث قال

آل النبي ذريعتي \* وهم الله وسببتي

أرجو بهم أعطي غدا \* بيدي أليس صحيفتي

وذكر العلامة السيد طاهر بن محمد بن هاشم باعلوي في كتابه المسمى مجمع الاحباب في ترجمة الامام أبي عيسى الترمذي صاحب السنن أنه رأى في المنام رب العزة فسأله عما يحفظ عليه الامان حتى يتوفاه عليه قال فقال لي قل بعد صلاة ركعتي الفجر قل صلاة قرص الصبح التي بحرمة الحسن وأخيه وحده وبنه وأمه وأبيه نخني من الغم الذي أنا فيه يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام اسالك أن نخني قلبى بنور معرفتك يا الله يا الله يا الله يا أرحم الراحمين وكان الامام الترمذي يقول ذلك دائما بعد صلاة سنة الصبح ويأمر أصحابه به ويحثهم على فعله وعلى المواظبة عليه فلو كان التوسل ممنوعا لافعله هذا الامام ولا أمر

بفعله والمواظبة عليه وهو امام حجة يقتدى به بل هذا الامر اعنى التوسل لم يذكره أحد قط  
 من السلف والخلف حتى جاء هؤلاء المتكرون وفي الاذكار للامام النووي أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم أمر أن يقول العبد بعد ركعتي الفجر ثلاثا اللهم رب جبريل وميكائيل  
 واسرافيل ومحمد صلى الله عليه وسلم أجرني من النار قال العلامة ابن عدلان في شرح  
 الاذكار خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم في قبول الدعاء والافهوسبحانه وتعالى رب جميع  
 المخلوقات فافهم ذلك انه من التوسل المشروع وفي شرح حزب البحر للامام زروق قال بعد  
 ذكر كثير من الاختيار اللهم اننا نتوسل اليك بهم فانهم أحبوك وما أحبوك حتى أحبتهم  
 فيحبك أيهم وصلوا الى حبك ونحن لم نزل الى حبهم فيك فقم لنا ذلك مع العافية الكاملة  
 الشاملة حتى نلقاك بأرحم الراحمين ولبعض العارفين دعاء مشتمل على قوله اللهم رب  
 الكعبة وبانها وقاطمة وابيها وبعلمه وبنيها تور بصري وبصري وبصيرتي وبسري وبسري قال  
 بعض العارفين وقد سبب هذا الدعاء لتبوير البصر وأن ذكره عند الاكتحال تور الله  
 بصره وذلك من الاسباب العادية وهي لا تأثر لها والمؤثر هو الله تعالى وحده لا شريك له  
 فكما أن الله تعالى جعل الطعام والشراب سببين للشفيع والرى لا تأثر لهما والمؤثر هو الله  
 تعالى وحده وجعل الطاعة سببا للسعادة وتوسل الدرجات جعل أيضاً التوسل بالاختيار  
 الذين عظمهم الله تعالى ومرتبة عظيمة سبب القضاء الحاجات فليس في ذلك كفر ولا  
 اشراك ومن تتبع أذكار السلف والخلف وأدعتهم وأورادهم وجد فيها شيئا كثيرا في  
 التوسل ولم يذكر عليهم أحد في ذلك حتى جاء هؤلاء المتكرون ولو تتبعنا ما وقع من اكابر  
 الامة في التوسل لامتلأت بذلك الحفوف وفيما ذكر كفاية ومقتنع لمن كان يمرأى من  
 التوفيق ومسمع وانما اطلت الكلام في ذلك ليمتضغ الامر ان كان متشككا في كفاية  
 الانصاح لان كثيرا من المتكربين للتوسل بلقون الى كثير من الناس شبهات يستعملونهم بها  
 الى معتقدتهم الباطل فعمى أن يقف على هذه النصوص من أراد الله حفظه من قبول  
 شهادتهم فلا يلتفت اليها وقيم عليهم الحجة في ابطالها فاعلمك باتباع الجمهور والسواد الاعظم  
 والا كنت مشاققا لله ورسوله ومتبعاع غير سبيل المؤمنين وقد قال تعالى ومن يشاقق  
 الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم  
 وساءت مصيرا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالسواد الاعظم فانما ياكل الذئب  
 من الغنم القاصية وقال صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قبيد شرفه وقد خلع ربة  
 الاسلام من عنقه وقد ذكر العلامة ابن الجوزي في كتابه المسمى تلبس ابليس أحاديث  
 كثيرة في التحذير من مفارقة السواد الاعظم منها حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطب في الحجابة فقال من أراد نحوحة الجنة فليلزم  
 الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد وحديث عرفة رضي الله عنه قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدل الله على الجماعة والشيطان مع من يخالف  
 الجماعة وحديث أسامة بن شريك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول يدل الله على الجماعة فاذا شذوا شذوا منهم اختطفته الشياطين كما يختطف الذئب الشاة

من الغنم وحديث معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان  
 الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم ياخذ الشاة الشاة القاصية والنسائية فياكم  
 والشعاب وعليكم بالجماعة العامة والمسجد وحديث أبي ذر رضى الله عنه عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم أنه قال انسان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة  
 فعليكم بالجماعة فان الله تعالى أن يحج مع أمي الاعلى هدى فهو لا المنكرون للتوسل  
 والزيارة فارقوا الجماعة والسواد الاعظم وعدوا الى آيات كثيرة من آيات القرآن التي  
 نزلت في المشركين فعملوا على المؤمنين الذين تقع عليهم الزيارة والتوسل وتوصوا بذلك  
 الى تكفير اكثر الامة من العلماء والصلحاء والعماد والزهاد وعوام الخلق وقالوا انهم مثل  
 اولئك المشركين الذين قالوا ما نعددهم الا لئلا يترونا الى الله زلفى وقد علمت أن المشركين  
 اعتقدوا الوهية غير الله تعالى واستحقاقه العبادة وأما المؤمنون فلم يعتقدوا احد منهم الوهية  
 غير الله واستحقاقه العبادة فكيف يجعلونهم مثل اولئك المشركين سبحانه هذا جهتان  
 عظيم ومما يعقده هؤلاء المنكرون للزيارة والتوسل منع طلب الشفاعة من النبي صلى الله  
 عليه وسلم ويقولون ان الله تعالى قد قال في كتابه العزيز من ذا الذي يشفع عنده الا بآذنه  
 وقال تعالى ولا يشعرون الا لمن ارضى فاطالب للشفاعة لا يعلم حصول الاذن للنبي صلى  
 الله عليه وسلم في أنه يشفع له فكيف طلب منه الشفاعة ولا يعلم أنه ممن ارضى فكيف  
 يطلب الشفاعة واحتجاجهم هذا مردود وباطل بالاحاديث الصحيحة الصريحة في حصول  
 الاذن للنبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة للمؤمنين وقد صححت الاحاديث بأنه صلى الله  
 عليه وسلم يشفع لمن قال بعد الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة الى آخر الدعاء المشهور  
 ولئن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ولئن زار قبره صلى الله عليه وسلم وجاءت  
 احاديث كثيرة في اعمال من عمل احداث له الشفاعة ولو ذكرناها طال الكلام وجاءت  
 احاديث صريحة في شفاعة لعصاة ائمة كقوله صلى الله عليه وسلم شعاعتي لاهل السجائر من  
 متى وذكر كثير من المفسرين في قوله تعالى ولا يشعرون الا ان ارضى أن كل من مات  
 مؤمنا كان ممن ارضى فيدخل في شفاعة صلى الله عليه وسلم فثبت بهذا كله أن  
 الشفاعة تامة وما دون للنبي صلى الله عليه وسلم فيها الكل من مات مؤمنا فاطالب  
 للشفاعة كأنه يتوسل الى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم أن يحفظ عليه الامان اني  
 أن يتوفاه الله عليه فيدخل في شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ويكون من أهلها وهذا كله  
 ظاهر لا يخفى الا على من انطمت بصيرته والعبادة الله تعالى ومما يعتقده هؤلاء  
 المنكرون للزيارة والتوسل منع التداخيل والتجسد ويقولون ان ذلك كفر واشراك  
 وعبادة غير الله تعالى وهذا ايضا باطل ومردود ولا يستند لهم فيه وشبهتهم التي يتمسكون  
 بها أنهم يزعمون أن النداء دعاء وكل دعاء عبادة بل الدعاء مع العبادة وحلوا كثير من  
 الآيات القرآنية التي نزلت في المشركين على الموحدين الذين يصدر عنهم النداء بالمدكور  
 وهذا تليس في الدين توصلوا به الى تضليل كثير من الموحدين وحاصل الرد عليهم أن  
 النداء قد يسمى دعاء كما في قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا

لكنه لا يسمى عبادة فليس كل دعاء عبادة ولو كان كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة لشمل  
 ذلك نداء الاحياء والاعوات فيكون كل نداء ممنوعا مطلقا سواء كان للاحياء والاعوات أم  
 للحيوانات والجمادات وليس الامر كذلك وإنما النداء الذي يكون عبادة هو نداء من  
 يعتقد ألوهيته واستحقاقه للعبادة فيرغبون اليه ويخضعون بربيدته فالذي يوقع في  
 الاشرار هو اعتقاد ألوهية غير الله تعالى أو اعتقاد التأثير لغير الله تعالى وأما مجرد  
 النداء من لا يعتقدون ألوهية وتأثيره أو استحقاقه للعبادة فانه ليس عبادة ولو كان ميتا  
 أو غائبا أو جادا وقد ورد في أحاديث كثيرة نداء الاموات والجمادات ففهم كل نداء  
 دعاء وكل دعاء عبادة غير صحيح على اطلاقه وعمومه ولو كان الامر كذلك لامنع نداء المحي  
 والميت فانهما مستويان في أن كلامهما لا تأثير له في شيء ولا يعتقد أحد من المسلمين  
 ألوهية غير الله تعالى ولا تأثيرا أحد سوى الله تعالى فان قالوا ان نداء المحي والطلب منه  
 لشيء من الاشياء انما هو لكتوبه قادر على فعل ذلك الشيء الذي يطلب منه وأما الميت  
 والجماد فانه عاجز ولا قدرة له على فعل شيء من الاشياء فقولهم اعتقادكم أن المحي قادر  
 على بعض الاشياء يستلزم اعتقادكم أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية وهو اعتقاد  
 فاسد ومذهب باطل فان اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الخالق للعباد وأفعالهم هو الله  
 وحده لا شريك له والعبد ليس له الا الكسب الظاهري قال الله تعالى والله خلقكم  
 وما تعملون وقال تعالى الله خالق كل شيء فيستوي المحي والميت والجماد في أن كلامهم  
 لا خالق له ولا تأثير والمؤثر هو الله تعالى وحده فالذي يقدر في التوحيد هو اعتقاد  
 التأثير لغير الله أو اعتقاد الألوهية واستحقاق العبادة لغير الله وأما مجرد النداء  
 من غير اعتقاد شيء من ذلك فلا ضرر فيه والاحاديث التي ورد فيها النداء للاهوات  
 والجمادات من غير اعتقاد الألوهية والتأثير كثيرة منها حديث الاعشى الذي تقدمت  
 روايته عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه فان فيه ما يجردني أتوجه بك الى ربك وتقدم  
 أن الصحابة رضي الله عنهم استعملوا ذلك للدعاء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وحديث  
 بلال بن الحرث المتقدم أيضا فان فيه أنه حاه الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
 يا رسول الله استسقى لامتك فميه النداء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم والخطاب بالاطاب  
 منه أن يستسقى لامته ومن ذلك الاحاديث الواردة في زيارة القبور فان في كثير منها النداء  
 والخطاب كقولهم السلام عليكم يا أهل القبور والسلام عليكم أهل الديار من المؤمنين وانا  
 ان شاء الله بكم لاحقون ففهمها نداء وخطاب وهي أحاديث كثيرة لا حاجة الى الاطالة  
 بذكرها وتقدم ان السلف والخلف من أهل المذاهب الاربعة استحبوا للزائر أن يقول  
 تحاه القبر الشريف يا رسول الله اني جئتك مسنعا غفرا من ذنبي مستشعرا بك الى ربي وقد  
 جاءت صورة النداء أيضا في التشهد الذي يقرؤه الانسان في كل صلاة حديث قول السلام  
 عليك أم النبي ورجة الله وبركاته وصح عن بلال بن الحرث رضي الله عنه أنه ذبح شاة عام  
 القحط المسمى عام الرمادة فوجدها هزيلة فصار يقول وامجداه وامجداه وصح أيضا ان  
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما قاتلوا مسلمة الكذاب كان شعارهم وامجداه وامجداه

وفي الشفا للقاضي عياض ان عبد الله بن عمر رضی الله عنهما خدلت رجله مرة فقبل له  
 اذ كرا حب الناس اليك فقال واحمده فانطلقت رجله وجاه الخطاب والنداء للجمادات  
 في احاديث كثيرة منها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل ارضه اقال بأرض ربي وربك  
 الله فيبدا نداء وخطاب مجاد ولا كفر ولا اشرافه اذ ليس فيه اعتقاد الوهية واستحقاق  
 عبادة ولا اعتقاد ثابته بر الله تعالى وقد ذكر الفقهاء في آداب السمران المسافر اذا  
 انفلتت دابته بارض ليس بها ايس فليقل يا عبد الله احبسوا واذا اضل شيئا واراد عوننا  
 فليقل يا عبد الله اعينوني واغثوني فان الله عماد الانراهم واستدل الفقهاء على ذلك بما  
 رواه ابن السني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا انفلتت دابته احدكم بارض فلاة فليناد يا عبد الله احبسوا فان الله عماد اليمامة فقيه  
 نداء وطاب نفع أي التسبب في ذلك من عبد الله الدين لم يشاهد هم وفي حديث آخر رواه  
 الطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال اذا اضل احدكم شيئا او اراد عوننا وهو بارض ليس فيها  
 ايس فليقل يا عبد الله اعينوني وفي رواية اعينوني فان الله عماد الاثر ونهم قال العلامة  
 ابن حجر في حاشيته على ايضاح المناسك وهو عجيب كما قاله الرازي للحدث المذكور وروى  
 أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا سافر اقبل اليبيل قال يا أرض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشروما فيك وشرما  
 خلقي فيك وشروما يد عليك اعوذ بالله من اسد و اسود ومن الحية والعقرب ومن شر ساكن  
 الدلو والدوما لئلا يذوكر الفقهاء انه يسأل المسافر الايمان بهذا الدعاء عند اقبال اليبيل  
 وفيه النداء والخطاب للجماد وروى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 والدارمي عن طلحة بن عبد الله رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال  
 قال ربي وربك الله فقيه خطب للجماد وضح انه لما توفي صلى الله عليه وسلم اقبل أبو بكر  
 رضي الله عنه حين بلغه الخبر فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف عن وجهه  
 ثم اكب عليه فقبله ثم بكى وقال يا بني وأمي طبت حيا وميتا اذ كنا يا محمد عند ربك ولنسكن  
 من بالك وفي رواية لا مام اقبل حبه ثم قال واندياه ثم قبلها ثانيا وقال واصفها ثم  
 قبلها ثالثا وقال واخيلاه ففي ذلك نداء وخطاب له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وما  
 تحقق عمر رضي الله عنه وفاته صلى الله عليه وسلم بقول أبي بكر رضي الله عنه قال وهو بكى  
 يا بني أنت وأمي يا رسول الله لقد كان لك جند تحطب الناس عليه فلما كبروا واتخذت  
 منبر التمسح بهم حتى المجدع لهما راقك حتى جعلت يدك عليه فسكن فأمرك أولى بالحنين عليك  
 حين فارقتهم إلى أنت وأمي رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن حمل طاعتك  
 طاعته فقال من يطع الرسول فقد أطاع الله تعالى يا بني أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من  
 فضيلتك عنده أن بعثك آخر الانبياء وذكرك في أولهم فقال واذا أخذنا من النبيين ميثاقهم  
 ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى يا بني أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك  
 عنده ان أهل النار يودون ان يكونوا أطاعوك وهم بين أطباها بعدن يقولون يا ليتنا  
 أطعنا الله واطعنا الرسولا يا بني أنت وأمي يا رسول الله لقد اتبعك في قصر عمرك ما لم يتبع

نوحا في كبر سنه وطول عمره فانظر الى هذه الالة ظا التي نطق بها عمر رضي الله عنه فقد تعدد فيها النداء له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وقد رواها كثير من أئمة الحديث وذكرها القاضي عياض في الشفا والقسطا في المواهب والغزالي في الاحياء وابن الحجاج في المدخل فيبطل بها وبغيرها من الادلة قول المساعين للنداء مطلقا القائلين ان كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة وروى البخاري عن انس رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عبد الله اجاب ربا دعاه يا ابا عبد الله جنة الفردوس ما واه يا ابا عبد الله جبريل نبعاه وفي رواية الى جبريل نعاها والنبي هو الاخبار بالموت ففي هذا الحديث أيضا نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ورثته عمته صفية بمرات كثيرة قالت في مطلع قصيدة منها

الايارسول الله كنت رجاءنا \* وكنت بنا براولم نك جافنا

ففي هذا البيت أيضا نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ولم ينكر عليها أحد من الصحابة مع حضورهم وسماعهم له ومما جاء من النداء لميت التلقين له بعد الدفن وقد ذكره كثير من الفقهاء واستندوا في ذلك الى حديث الطبراني عن أبي امامة رضي الله عنه واعتضد بشواهد كثيرة وصره ان يقول لميت عند قبره بعد دفنه يا عبد الله ان امة الله اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله سبحانه من في القبور قل رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالكتيبة قبله وبالمسلمين اخوانا ربى الله الاله الا هو رب العرش العظيم ففي التلقين الخطاب والنداء لميت فكيف بمنعون النداء مطلقا ومن النداء لميت ما جاء في الحديث المشهور حيث نادى النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش المقتولين يوم بدر بعد القاتلهم في القلب رواه البخاري وأصحاب السنن وذكر وان النبي صلى الله عليه وسلم جعل يناديهم باسمائهم واسماء آباءهم ويقول اسمكم اسمكم اطعمتم الله ورسوله فانادو وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا وامامنا من الامم الا حبار والعلماء الاخبار والاولياء الكبار مما يدل على جواز ذلك النداء والخطاب فشيء كثير تمضي دون نقله الامم ومضى على ذلك القرون والاعصار ولا وقع منهم انكار فكيف يجوز الاقدام على تكفير المسلمين بشيء قام ثبوتهم بالبراهين وفي الحديث الصحيح من قال لا تحب المسلم با كافر فقد باء بها احدهم ان كان كافرا والارحمت عليه قال العلماء ترك قتل ألف كافر أو لمي من اراقة دم امرئ مسلم فيجب الاحتياط في ذلك فلا يحكم على أحد من أهل القبلة بالكفر الا بالبر واضح قاطع للاسلام ورأيت رسالة للشيخ محمد بن سليمان الكردي المدني صاحب المحاشي على محتمد بن بابن الفضل في الفقه على مذهب الامام الشافعي رضي الله عنه قال في تلك الرسالة يخاطب محمد بن عبد الوهاب حين قام بالدعوة وكان محمد بن عبد الوهاب من تلامذة الشيخ محمد بن سليمان المذكور وقرأ عليه بالمدينة المنورة قال في تلك الرسالة ما من عبد الوهاب سلام على من اتبع الهدى فاني اتبعك لله تعالى ان تكف لسائلك عن المسلمين

فان سمعت من شخص أنه يعتقد تأثير ذلك المستغاث به من دون الله تعالى فعرفه الصواب  
 واذا كرهه الأدلة على أنه لا تأثير لغير الله تعالى فان أبي فكلمه حينئذ بخصوصه ولا سبيل  
 لك الى تكفير السواد الاعظم من المسلمين وانت شاذ عن السواد الاعظم فنسبة الكفر الى  
 من شاذ عن السواد الاعظم اقرب لانه اتبع غير سبيل المؤمنين قال تعالى ومن يشاقق  
 الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما تولى ونصله جهنم وساءت  
 مصيرا وانما باكل الذئب من الغنم القاصية اهـ والحاصل ان هؤلاء المانعين للربارية  
 والتوسل قد تجاوزوا الحد في كفرهم واكثر الامة واستحلوا ادماهم واموالهم وجعلوهم مثل  
 المشركين الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا ان الناس مشركونه في  
 توسلهم بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الانبياء والاولياء والصالحين وفي زيارتهم قبره  
 صلى الله عليه وسلم وندائهم به بغوفهم برسول الله تسالك الشفاعة وجعلوا الآيات القرآنية  
 التي نزلت في المشركين على خواص المؤمنين وعوامهم كقوله تعالى فلا تدعوا مع الله أحدا  
 وقوله تعالى ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن  
 دعائهم غافلون واذا حشر الناس كانوا لهم اعداء وكانوا يعبادتهم كافرين وقوله تعالى  
 ولا تدع مع الله الها آخر فتمتكون من العذبس وقوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون  
 من دونه لا يستجيبون لهم شيء الا كسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء  
 الكافرين الا في ضلال وقوله تعالى والذين تدعون من دونه ما علمكون من قطميران  
 تدعوهم لا يسجدوا له كما سجدوا لآلهم وما اسجدوا لآلهم ولا يدعونهم ان يعبدوا ولا  
 يشركونهم في شيء من دعواتهم ولا يدعونهم ان يعبدوا ولا يشركونهم في شيء من دعواتهم  
 عندكم ولا تحبون اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة اثم اقرب ويرجون رحمة  
 ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا وامثال هذه الآيات في القرآن كثير كماها  
 جاء الدعاء فيها على النداء ثم جعلوها على المؤمنين الموحدين وقالوا ان من استغاث بالنبي  
 صلى الله عليه وسلم وبغيره من الانبياء والاولياء والصالحين او ناداه اوسأله الشفاعة فانه  
 يكون مثل هؤلاء المشركين ويكون ذلك في عموم هذه الآيات وانهم مثل المشركين  
 الذين كانوا يقولون ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فان المشركين ما اعتقدوا في  
 الاصنام التأثير وانما اتخاقت شيئا بل كانوا يعتقدون ان الحائق هو الله تعالى بدليل قوله  
 تعالى ولئن سألتهم من خلقهم لمقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض  
 لمقولن خلقتهن العزيز العليم فاحكم الله عليهم بالكفر والشرك الا لقولهم ليقربونا الى  
 الله زلفى فهو لا مثلهم وقالوا ان التوحيد نوعان توحيد الربوبية وهو الذي اقر به  
 المشركون وتوحيد الالهية وهو الذي اقر به الموحدون وهو الذي يدخلك في دين  
 الاسلام واما توحيد الربوبية فلا يكفي وكلامهم كله باطل لان الدعاء الذي في الآيات بمعنى  
 العبادة وهم ليسوا على الحقائق وجعلوه بمعنى النداء وقد علمت بطلانه من النصوص السابقة  
 واما جعلهم التوحيد نوعين توحيد الربوبية وتوحيد الالهية فباطل ايضا فان توحيد  
 الربوبية هو توحيد الالهية الا ترى الى قوله تعالى است برحمتكم قالوا بلى ولم يقل است

بألم كما كفى منهم بتوحيد الربوبية ومن المعلوم ان من أقر الله بالربوبية فقد أقره  
 بالالوهية إذ ليس الرب غير الاله بل هو الاله بعينه وفي الحديث ان الملك يسألان العبد  
 في قبره فيقولان له من ربك ولم يقل الاله من الملك فدل على أن توحيد الربوبية هو توحيد  
 الالوهية ومن العجب ان هؤلاء القوم يأتهم المسلم فيقول أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن  
 محمد رسول الله فيقولون له أنت لم تعرف التوحيد وتوحيدك هذا توحيد الربوبية وما  
 عرفت توحيد الالوهية فيستحلون دمه وماله بالتلبسات الباطلة وهل للكافر توحيد صحيح  
 فانه لو كان للكافر توحيد صحيح لانخرجه من النار اذ لا يبقى فيها موحد فهل سمعتم أمها  
 المسلمون في الاحاديث والسيران رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه اجلاف  
 العرب يسلموا على يده فصل لهم توحيد الربوبية والالوهية ويخبرهم ان توحيد الالوهية هو  
 الذي يدخلهم في دين الاسلام أو يكتفي منهم بمجرد الشهادة في ظاهر اللفظ ويحكم باسلامهم  
 فانه اذا أقره الزور على الله ورسوله فان من وحد الرب فقد وحد الاله ومن أشرك بالرب  
 أشرك بالاله فليس للمسلمين اله غير الرب فاذا قالوا لا اله الا الله اعلموا بعتقادهم انه هو ربهم  
 فيؤمنون الالوهية عن غيره كما ينعون الربوبية عن غيره أيضا ويثبتون له الوجودانية في ذاته  
 وصفاته وأفعاله والذي وقع المشرك في الشرك والكفر ليس مجرد قولهم ما نعبدكم الا  
 ليقربونا الى الله زلفى كما زعم هذا القائل بل اعتقادهم ان غير الله قد يكون الها يستحق  
 العبادة وان كانوا يعتقدون ان الخالق والمؤثر هو الله تعالى فلما اعتقدوا الالوهية غير الله  
 واستحقاق العبادة واقامت عليهم الحجية بانهم لا يمكن ان يكون لهم ضرر ولا نفع ولا يخافون وهم  
 يخافون قالوا ما نعبدكم الا ليقربونا الى الله زلفى فاعتقاد الالوهية واستحقاق العبادة بعينه  
 هو الذي أوقفهم في الشرك ولم ينفعهم اعتقادهم ان الخالق والمؤثر هو الله مع وجود  
 اعتقادهم الوهية غيراته واستحقاقه العبادة واما المسلمون فانهم لله المجدبرسون من ذلك  
 اذ لا يعتقدون شيئا يستحق الالوهية والعبادة غير الله فهذا هو الفرق بين المحالين واما  
 هؤلاء المجاهلون المكفرون للمسلمين فانهم الملم يعرفوا الفرق بين المحالين تخبطوا وقالوا ان  
 التوحيد نوعان توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية وتوصلوا بذلك الى تكفير المسلمين فتأمل  
 فيما تقدم من النصوص يتضح لك المحال ان شاء الله تعالى وتعلم ان ما عابسه السواد الاعظم  
 هو الحق الذي لا محيص عنه وما يعتقده هؤلاء المخذلة المكفرة للمسلمين ان قصد الصالحين  
 والاعتقاد فيهم والتبرك بهم شرك اكبر وهذا ايضا اطل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أمر صاحبه عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب رضي الله عنهما ان يقصدا ويسألوا القرفى  
 ويسأله الدعاء والاستعانة كما في صحيح مسلم واما التبرك بآثار الصالحين فقد كان الصلابة  
 رضى الله عنهم يزدجون على ماء وضوئه يتبركون به واذا تختم اوبصق باخذون ذلك  
 ويتمسكون به وازدجوا على الخلاق عند خلق رأسه صلى الله عليه وسلم واقدموا شعره  
 يتبركون به وشرب عبد الله بن الزبيرده صلى الله عليه وسلم لما احتجم وشربت ام ايمن نوبه  
 فقال لها صحبة يا أم ايمن وكل ذلك ثابت في الاحاديث الصحيحة ولا ينكر ذلك الا جاهل أو معاند  
 بل ثبت انه صلى الله عليه وسلم جاء سقاية العباس رضى الله عنه ليشرب من ماء السقايد فامر

العباس ابنه عبد الله أن يأتي للنبي صلى الله عليه وسلم بماء آخر من الدار غير ما شرب منه  
 المسلمون لأنه استقذره وقال يا رسول الله هذا اتسبه الأيدي ناتيكم بماء غيره فقال لا تأمأريد  
 بركة المسلمين وماء ستمه أيديهم فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فما بالك  
 غيره فكل مسلم له نور وبركة ولا نعمتقد التائب لغير الله تعالى فطلب بركة الصالحين بالتماس  
 آثارهم ليس فيه شيء من الأشراك ولا المحرمات وإنما هؤلاء القوم يلبسون على المسلمين  
 توصلوا إلى أغراضهم فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فلا يعتقدون موحدا الا من  
 تبعهم فيما يقولون فصاروا موحدون على زعمهم اقل من كل قبيل كان محمد بن عبد الوهاب  
 الذي ابتدع هذه البدعة يخطب للجمعة في مسجد الدرعية ويقول في كل خطبة ومن  
 توسل بالنبي فقد كفر وكان أخوه الشيخ سلمان بن عبد الوهاب من أهل العلم فكان ينكر  
 عليه انكارا شديدا في كل ما فعله أو يامر به ولم يتبعه في شيء مما ابتدعه وقال له أخوه سليمان  
 يوما كم اركان الاسلام يا محمد بن عبد الوهاب فقال خمسة فقال انت جعلتها ستة السادسة  
 من لم يتبعك فليس بمسلم هذا عندك ركن سادس للاسلام وقال رجل آخر يوما لمحمد بن عبد  
 الوهاب كم يعتق الله كل ليلة في رمضان فقال له يعتق في كل ليلة مائة ألف وفي آخر ليلة  
 يعتق مثل ما اعتق في الشهر كله فقال له لم يبلغ من اتبعك عشر عشر ما ذكرت فن هؤلاء  
 المسلمون الذين يعتقهم الله تعالى وقد حصرت المسلمين فمك وفيهم اتعتك فبهت الذي كفر  
 وساطل التراجع بينه وبين أخيه حاف أخوه ان يامر بقتله فارتحل إلى المدينة المنورة وألف  
 رسالة في الرد عليه وارسلها له فلم يمتعه وألف كثير من علماء الحنابلة وغيرهم رسائل في الرد  
 عليه وارسلوها له فلم يمتعه وقال له رجل آخر مرة وكان رئيسا على قبيلة بحيث انه لا يقدر  
 ان يسطو عليه ما تقول اذا أخبرك رجل صادق ذو دين وأمانة وأنت تعرف صدقه بان  
 قوما كثيرين فصدوك وهم وراء الجبل العلاءي فارسلت الف خيال ينظرون القوم الذين  
 وراء الجبل فلم يجدوا الزواولا أحدا منهم بل ما جاء تلك الارض أحد منهم اتصدق الالف أم  
 الواحد الصادق عندك فقال الالف فقال له ان جميع المسلمين من العلماء الاحياء  
 والاموات في كتبهم يكذبون ما أتيت به ومن يقونه فنصدقهم ونكذبك فلم يعرف جوابا  
 لذلك وقال له رجل آخر مرة هذا الدين الذي جئت به متصل أم منه فصل فقال له حتى  
 مشاخي ومشايخهم الى ستمائة سنة كلهم مشركون فقال له ارحل اذن دينك منفصل  
 لا متصل فمن من احذته فقال وحى الهام كالحضر فقال له اذن ليس ذلك محصورا فيك كل  
 أحد يمكنه ان يدعي وحى الهام الذي تدعيه ثم قال له ان التوسل مجمع عليه عند أهل  
 السنة حتى ان تسمية فانه ذكر فيه وجهين ولم يذكر ان فاعله يكفر بل حتى الرفضية  
 والمخوارج وكافة البدعة يقولون بصححة التوسل إلى صلى الله عليه وسلم فلم فلا وجه لك في  
 التذكير اذ فقال له محمد بن عبد الوهاب ان عمر استسقى بالعباس فلم يستسقى بالنبي  
 صلى الله عليه وسلم ومقتصد محمد بن عبد الوهاب بذلك ان العباس كان حيا وان النبي صلى  
 الله عليه وسلم ميت فلا يستسقى به فقال له ذلك الرجل هذا حجة عليك فان استسقاء عمر  
 بالعباس إنما كان لاعلام الناس بصحة الاستسقاء والتوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم

وكيف تخبر باستسقاء عمر بالعباس ومهره والذي روى حديث توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يخاق بالتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم كان معلوما عند عمر وغيره وإنما أراد عمر أن يبين للناس ويعلمهم صحة التوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم لم فهمت وتخير وبقي على عماوية ومقابجه الشيعة ومن مقابجه أنه لما منع الناس من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم خرج ناس من الاحسا وزاروا النبي صلى الله عليه وسلم وبلغه خبرهم فلما رجعوا مروا عليه بالدرعية فامر بحلق محامهم ثم أركبهم مقلوبين من الدرعية الى الاحسا وبلغه مرة ان جماعة من الذين لم يتابعوه من الافاق البعيدة قصدوا الزيارة والحج وعبروا على الدرعية فسمعه بعضهم يقول ان اتبعه خلوا المشركين يسرون طريق المدينة والسلمين يعني اتباعه يخافون معنا وكان ينهى عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وتأذى من سمعها وبينه عن الاتيان بها اليه الجمعة وعن الجمهورها على المنائر ويؤذى من يفعل ذلك ويعاقبه اشد العقاب حتى انه قتل رجلا عمى كان يؤذنا صاخا ذاصوت حسن نهاه عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنارة بعد الاذان فلم تمته وانى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لم فامر بقتله فقتل ثم قال ان الزانية في بيت الحاطمة يعني الزانية اقل الناس ينادى بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنائر ولمس على أصحابه بان ذلك كله مخالفة على التوحيد فادفع قوله وما أشنع فعله وأحرق دلائل الحبرات وغيره من كتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وتستر بقوله ان ذلك بدعة وأنه يريد اخفاضة على التوحيد وكان يمنع اتباعه من مطالعة كتب العقه والتفسير والحديث وأحرق كتبهم منها واذن لكل من اتبعه أن يفسر القرآن بحسب فهمه حتى يسمع الجميع من اتباعه فكان كل واحد منهم يفعل ذلك ولو كان لا يحفظ القرآن ولا شيا منه فيقول الذي لا يقرأ منهم لا يقرأ قرأ على حتى أفسرك فاذا قرأ عليه يفسره له برأى وأمرهم أن يعموا ويحكوا بما به هو به وجعل ذلك مقدا على كتب العلم ونصوص العلماء وكان يقول في كثير من أقوال الائمة الاربعة ليست بشئ وتارة يتستر ويقول ان الائمة على حق ويقدم في اتباعهم من العلماء الذين الغوا في المذاهب الاربعة وحوررها ويقول انهم ضلوا واضلوا وانارة يقول ان الشريعة واحدة فالحق لا يجعلها مذاهب اربعة هذا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لانعمل الابهما ولا يقتدى بقول مصري وشامي وهندي يعني بذلك اكابر علماء الخنابلة وغيرهم ممن لهم تاليف في الرد عليه فكان ضابط الحق عنده ما وافق هواه وان خالف النصوص الشرعية واجماع الامة وصابط الباطل عنده ما لم يوافق هواه وان كان على نص جلي اجعت عليه الامة وكان يبتغى النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا بعبارات مختلفة ويزعم ان قصده المحافظة على التوحيد فنهان يقول انه طارش وهو في لغة أهل المشرك بمعنى الشخص المرسل من قوم الى آخرين فراد انه صلى الله عليه وسلم حامل كتب أي غاية امره انه كالطارش الذي يرسله الامير او غيره في أمر لانا لئلا يعلم اياه ثم يصرف ومنها انه كان يقول نظرت في قصة الحديبية فوجدت بها كذا كذا كذبه الى غير ذلك مما يشبه هذا حتى ان اتباعه كانوا يقولون مثل ذلك أيضا ويقولون مثل قوله بل

أفح مما يقول ويخبرونه بذلك فظهر الرضاور بما انهم قالوا ذلك بحضرتة فيرضى به حتى  
ان بعض اتباعه كان يقول عصاى هذه خير من محمد لانها تمنع بها في قتل الخية ونحوها  
ومحمد قدمات ولم يبق فيه نفع أصلا وانما هو طارش وقدمضى قال بعض من ألف في الرد  
عليه ان ذلك كره في المذاهب الاربعة بل هو كره عند جميع أهل الاسلام وكان محمد بن عبد  
الوهاب في مبدأ أمره يطلب العلم بالمدينة وأصله من بنى تميم وكان من طلبة العلم بالمدينة  
يتردد بين اربين مكة فأخذ عن كثير من علماء المدينة منهم الشيخ محمد بن سليمان التكردي  
الشافعي والشيخ محمد حياة السندى الحنفي وكان الشيخان المذكوران وغيرهما من  
أشياخه يتفكرون فيه الأحاد والضلال ويقولون سيضل هذا ويضل الله به من بعده  
وأشقاؤه فكان لا مرك ذلك وما أحطت فراستهم فيه وكان والده عبد الوهاب من العلماء  
الصالحين فكان أيضا يعرض في ولده المذكور الأحاد ويذمه كثيرا ويحذر الناس منه  
وكذا أخوه سليمان بن عبد الوهاب فكان ينكر ما أحدثه من البدع والصلال والعقائد  
الرائية ويقدم أنه ألف كتاب في الرد عليه وكانت ولادة محمد بن عبد الوهاب سنة ١١١١  
ألف ومائة وأحد عشر وعاش عراطوبلا حتى بلغ ٤٤ سنة وتبعه من أتباعه سنة ١١١١  
١٢٠٦ ألف ومائتين وستة وانا أراد اظهار ما زنه له الشيطان من المدعة والضلالة  
انتقل من المدينة ورحل الى الشرق وصار يدعو الناس الى التوحيد وترك الشرك ويزحف  
لهم القول وبه فهمهم ان ما عليه الناس كاه شرك وصلاح ويظهر لهم عقيدته شيافسما  
كثير من غرغاء الناس وعوام البوادى وكان ابتداء ظهور أمره في الشرق سنة ١١٤٣  
ألف ومائة وثلاثة وأربعين واشتهر أمره بعد الخمس وألف ومائة بتجدد قراها فتمعه وقام  
بنصرته أمير الدرعية محمد بن سعود وجعل ذلك وسيلة الى اتساع ملكه وبغناذ أمره فحمل  
أهل الدرعية على متابعة محمد بن عبد الوهاب فيما يقول فتبعه أهل الدرعية وما حولها وما  
زال يطعمه على ذلك كثير من احياء العرب حتى بعدى وقبيلة بعد قبيلة حتى قوى أمره  
بحاقته الابدانية فكان يقول لهم انما أدعوكم الى التوحيد وترك الشرك بالله ويزين لهم  
القول وهم يوادى في غاية الجهل لا يعرفون شيئا من أمور الدين فاستحسنوا ما جاءهم به  
وكان يقول لهم انى دعوكم الى الدين وجميع ما هو تحت السميع الطباى مشرك على  
الاطلاق ومن قتل مشركا فله الجنة فتابعوه وصارت نفوسهم بهذا القول مطمئنة فكان  
محمد بن عبد الوهاب بينهم كالنبي في أمته لا يتركون شيئا مما يقول ولا يفعلون شيئا الا بامر  
وبعظمونه غاية التعظيم واذا فاتهوا انسانا أخذوا ماله وعطوا الا به محمد بن سعود منه  
الجنس واقتسموا الباقي وكانوا يشعرون به حيثما مشى وياتمرون له بما شاء والا به محمد بن  
سعود يتخذ كل ما يقول حتى اتسع له الملك وكانوا قبل اتساع ملكهم ونظاير شرهم  
أرادوا الخ في دولة الشريف سعود بن سعود بن سعود بن زيد وكانت ولاية الشريف  
مسعودا مائة مكة سنة ١١٤٦ سنة وأربعين ومائة وألف ووفاته سنة ١١٦٥ حسنة  
وستين ومائة وألف فارسوا استاذون في الحج وغاية مرادهم اظهار عقيدتهم وحمل أهل  
الحرمين عليها فارسوا قبل ذلك ثلاثين من علماءهم ظنا منهم انهم يفسدون عقائد أهل

المحرمين ويدخلون عليهم - م الكذب والمين وطلبوا الاذن في الحج ولو بشئ مقرر عليهم كل عام  
 يدفعونه وكان أهل المحرمين قدسوا واثبتوا ظهورهم في نجرند وافسادهم عقائد البوادى ولم  
 يعرفوا حقيقة ذلك فلما وصل علماء وهم مكة أمر الشريف مسعود ان ينظر علماء المحرمين  
 العلماء الذين بعثوهم فنظرهم وهم فوجد دوهم ضخمة ومخترة كحمر مستنطرة فمرت من  
 قسورة ونظروا الى عقائدهم فاذا هي مشتملة على كثير من المكفرات فبعدها ان قاموا عليهم  
 الحجة والبرهان أمر الشريف مسعود قاضي الشرع ان يكتب حجة كفرهم الظاهر ليعلم به  
 الاول والاخر وأمر بسجن أولئك المخلدة الاندال ووضعهم في السلاسل والاغلال  
 فقبض منهم جماعة وسجنهم وفرز المارقون ووصلوا الى الدرعية وأخبروا بما شاهدوا وبعثوا  
 أمرهم واستكبروا عن هذا المقصد وناحوا الى ان مضت دولة الشريف مسعود وتوفي  
 سنة ١١٦٥ خمس وستين ومائة وألف وولى اماره مكة أخوه الشريف مساعد بن سعيد  
 فارسلوا ايضا تاذنونه في الحج فابي وامتنع من الاذن لهم فضعفت عن الوصول فطاعهم  
 فلما مضت دولة الشريف مساعد وتوفي سنة ١١٨٤ أربع وعثمانين ومائة وألف وولى  
 اماره مكة أخوه الشريف أحمد بن سعيد أرسل أمير الدرعية جماعة من علماءهم فامر العلماء  
 ان يخبروهم فاخبروهم فوجدوهم لا يتدينون الا بدين الزنادقة فابى ان ياذن لهم في الحج  
 ثم انتزع اماره مكة منه ابن أخيه الشريف سرور بن مساعد سنة ١١٨٦ ست وثمانين ومائة  
 وألف فارسوا في مدة الشريف سرور بسنة تاذنون في الحج فاجابهم بانكم ان أردتم الوصول  
 آخذ منكم في كل سنة مثل ما آخذ من الرافضة والاعمام وزيادة على ذلك مائة من الحمل  
 الجياد فقطم عليهم دفع ذلك وان يكونوا مثل الرافضة فلما توفي الشريف سرور سنة ١٢٠٢  
 ألف ومائتين واثنى وولى اماره مكة أخوه الشريف غالب أرسلوا ايضا تاذنون في الحج  
 فبعثهم وتهددهم بالركوب عليهم وجهز عليهم جيشا في سنة ١٢٠٥ ألف ومائتين وستة  
 وتتابع بينه وبينهم القتال والمحرب من سنة ١٢٠٥ ألف ومائتين وستة الى سنة ١٢٢٠  
 ألف ومائتين وعشرين حتى دخلوا مكة بعد ان حجز عن دفعهم ووقع بينه وبينهم وقعات  
 كثيرة قبل دخولهم مكة يطول الكلام بذكرها وكانوا في هذه المدة اتسع ملكهم واطار  
 شررهم فلما كوا جيرة العرب ملكوا اولاً المشرق ثم اقام الاحسا والبحرين وعمان  
 ومسكت وقرب ملكهم من بغداد والبصرة وملكوا الحجاز بأسرها ثم الخيول ذوات  
 النخل ثم الحربية والفرع وجهينة ثم ملكوا ما بين مدينة النبي صلى الله عليه وسلم والشام  
 حتى قرب ملكهم من الشام وحلب وملكوا العرب الذين بين الشام وحلب وبغداد  
 وملكوا المدينة ومكة وقيل ان ملكوا مكة وملكوا القبايل التي حولها واطائف والقبائل  
 التي حولها وملكوا الطائف في ذى القعدة سنة ١٢١٧ ألف ومائتين وسبعة عشر فتلوا  
 الكبير والصغير والماهور والآخر ولم ينح الامن طال عمره وكانوا يذبحون البحر على صدر  
 أمه وتنبوا الاموال وسوا النساء وفعوا الاشياء يطول الكلام بذكرها ثم قصدوا مكة في  
 المحرم من سنة ١٢١٨ ألف ومائتين وثمانية عشر ولم يكن لشريف طاعة لقتالهم فترك  
 لهم مكة ونزل الى جدة فخرج ناس من أهل مكة اليهم قبل دخولهم بحرلتين وأخذوا منهم

الامان لاهل مكة فدخلوها بالامان ثم توجهوا الى جدة لقتال الشريف فغالب فقاتلهم  
 واطلق عليهم المدافع فلم يستطيعوا دخول جدة فارتحلوا الى ديارهم في شهر صفر من سنة  
 ١٢١٨ ألف ومائتين وثمانية عشر وبقوا بمكة من يقوم بحفظها من جماعتهم وفي شهر  
 ربيع الاوّل من السنة المذكورة رجع الشريف غالب من جدة ومعه الداريا صاحب  
 جدة وكثير من العساكر واخرج من كان بمكة من جماعتهم واستولى على مكة كما كان ثم  
 تتابع بينه وبينهم الحرب والغزوات الى سنة ١٢٢٠ عشرين ومائتين وألف فقطعوا  
 وما سكر واجتمع الاطراف وحاصروا مكة حتى اشتد البلاء وعم الغلاء على كل الناس  
 الكلاب والحيثف ثم عقد الشريف غالب معهم الصلح فدخلوا مكة بالصلح واستقر ما بينهم  
 بها الى سنة سبع وعشرين ومائتين وألف فامر مولانا السلطان محمود الوزير العظيم والمشير  
 المنجّم مصر محمد علي باشا فجهز عليهم الجيوش حتى اخرجهم من الحرمين ثم بعث الجيوش  
 الى قتالهم في ديارهم وسار مع بعض الجيوش بنفسه حتى استأصاهم وقطع ديارهم وأرخ  
 بعض العلماء تاريخ خروجهم من مكة بقوله قطع ديار الخوارج سنة ١٢٢٧ والسكلام  
 على وقائعهم وما فعلوه بالمسلمين طول فلا حاجة لذكره وكان الامر الاوّل محمد بن سعود  
 فلما مات قام اولاده بعده بما قام به ولما مات محمد بن عبد الوهاب قام اولاده أيضا بما  
 قام به وكان الامر محمد بن سعود واولاده اذا ما سكروا قبيلة سلطوها على من دنى واقرب  
 منها وبسطوا الاخرى على ما بعدها حتى ملك جميع القبائل واذا اراد ان يفتروا بلدة من  
 البلدان كتب لكل قبيلة يريد مسيرها معه كتابا بقدر الخنصر يطلب منهم المحذور  
 فيأتون اليه ومعهم جميع ما يحتاجون اليه من زاد وغيره ولا يكفونه بشيء وليس له عسكر  
 ولا جنود ولا ديوان يحصيهم واذا انتهوا شيا بانحدون الاربعة الاجاس ويعطونه الخس  
 ويسرون معه أينما يسير أو قام مؤلفة لا يحصيهم الا الله تعالى ولا يستطيعون مخالفته في  
 زعم ولا نظم ورواه ذلك بلمة ابتلى الله بها عباده وهي فتنة من أعظم الفتن التي ظهرت في  
 الاسلام طاشت من بلاياها العقول وطأرفها ارباب العقول ليسواقبها على الاغنياء  
 ببعض الاشياء التي توهمهم انهم قائمون بالدين وذلك مثل امرهم بالوادى باقامة  
 السلوات والمحافظة على الجمعة والجماعات ومنعهم من الفواحش الضاهرة كالزنا واللواط  
 وقطع الطريق فافتنوا الطرقات وصاروا يدعون الناس الى التوحيد فصار الاغنياء  
 الجاهلون يستحسنون حالهم ويعقلون ويذهلون عن تكفيرهم المسلمين فانهم كانوا يحكمون  
 على الناس بالكفر من منذ ثمان مائة سنة وغفلوا ايضا عن استباحتهم أهوال الناس  
 ودمايتهم وانتهى بهم حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بارتكابهم انواع التحقير له ولبن اجدبه  
 وغير ذلك من ذنوبهم التي ابتدعوها وكفروا الامة بها وكانوا اذا اراد احداث تبعةهم على  
 دينهم طوعا او كرها يامرونه بالايان بالشهادتين اولا ثم يقولون له الله يدعي نفسك انك  
 كنت كافرا واشهد على والديك انهما ماتا كافرين واشهد على فلان وفلان انه كان كافرا  
 ويسمون له جماعة من كبار العلماء الماضين فان شهدوا بذلك قبلوهم والامروا بقتلهم  
 وكانوا يصرحون بتكفير الامة من منذ ثمان مائة سنة وتول مر صرح بذلك محمد بن عبد

الوهاب فتبعوه على ذلك واذا دخل انسان في دينهم وكان قد حجج حجة الاسلام قبل ذلك  
 يقولون له حججنا فان حججتك الاولى فعلتها وانت مشرك فلا تسقط عنك الحج ويسمون من  
 اتبعهم من الخارج المهاجرين ومن كان من اهل بلدتهم يسمونهم الانصار والظاهر من حال  
 محمد بن عبد الوهاب انه يدعى النبوة لانه ما قدر على اظهار التصريح بذلك وكان في اول  
 امره مولعا بمطالعة اخبار من ادعى النبوة كاذبا كسـيلة الكذاب وسبحاح والاسود  
 العنسي وطلحة الاسدي واضرابهم فكانه يضم في نفسه دعوى النبوة ولو امكنه اظهار  
 هذه الدعوة لاظهرها وكان يقول لاتباعه اني انتم بدين جديد وبظهر ذلك من اقواله  
 وأفعاله ولهذا كان يطعن في مذاهب الائمة واقوال العلماء ولم يقبل من دين يدينه صلى  
 الله عليه وسلم الا القرآن ويؤوله على حسب مراده مع انه انما قبله ظاهره فقط لئلا يعلم  
 الناس حقيقة امره فيكشفوا عنه يدلل انه هو اتباعه انما يؤولونه على حسب ما يوافق  
 أهوائهم لا بحسب ما قرره النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح وائمة  
 التفسير فانه كان لا يقول بذلك ولا يقول بما عدل القرآن من احاديث النبي صلى الله عليه  
 وسلم واقوال الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين ولا بما استنبطه الائمة من القرآن  
 والحديث ولا باختلاف الاجماع ولا بالقياس الصحيح وكان يدعى الانتساب الى مذهب الامام  
 احمد رضي الله عنه كذبا وتسترادز رواه الامام احمد بن حنبل ومنه ولذلك انتدب كثير من علماء  
 الحنابلة المعاصرين له للرد عليه والفراف في الرد عليه رسائل كثيرة حتى اخوه الشيخ سليمان  
 ابن عبد الوهاب الفرسالية في الرد عليه كما تقدم ونسك في تبكيه المسلمين باذياب نزلت في  
 المشركين فحماها على الموحدين وقدروى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 في وصف الخوارج انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فحملوها في المؤمنون وفي رواية  
 اخرى عن ابن عمر عندهم البخاري انه صلى الله عليه وسلم قال اخوف ما اخوف على امتي  
 رجل متاول للقرآن يضعه في غير موضعه فهذا ما قبله صادق على ابن عبد الوهاب ومن  
 تبعه وأعجب من ذلك كله انه كان يكتب الى عماله الذين هم عن اهل الجاهل الجاهل احتدوا  
 بحسب فهمكم وانظروا واحكموا بما ترونه مناسبه لهذا الدين ولا تلقوا هذه الكتب فان  
 فيها الحق والباطل وقمتم كثيرا من العلماء والصالحين وعوام المسلمين لكونهم لم يوافقوه  
 على ما ابتدعه وكان يقسم الزكاة على ما امره به شيطانه وهو وكان أصحابه لا يتخذون  
 مذاهب من المذاهب بل يحتمدون كما أمرهم ونسبترون ظاهرا بمذهب الامام احمد  
 ويلبسون بذلك على العامة وكان ينهى عن الدعاء بعد الصلاة ويقول ان ذلك بدعة  
 وانكم تطلبون بذلك اجرا وقد اعنتي كثيرا من العلماء من اهل المذاهب الاربعه للرد  
 عليه في كتب مبسوطة عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت البدع وسكت العالم  
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وبقوله صلى الله عليه وسلم ما ظهر اهل بدعة الا  
 أظهر الله فيهم حجته على لسان من شاء من خلقه فلذلك انتدب للرد عليه علماء المشرق  
 والمغرب من جميع المذاهب والترم بوضعهم في الرد عليه باقوال الامام احمد وأهل مذهبه  
 وسألوه عن مسائل يعرفها أقل طباطبة العلم فلم يقدر على الجواب عنها لانه لم يكن له تمكّن في

العلوم والتساعرة. هذه النزغات التي رينها الشيطان فمن ألف في الرد عليه وسأله عن  
 بعض المسائل فجز العلامة الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن دعاق فانه ألف كتابا جليلا سماه  
 تمهك المقلدين عن ادعى تحديد الدين. و رد عليه في كل مسألة من المسائل التي ابتدعتها بابلغ  
 الرد ثم سأله عن أشياء تتعلق بالعلوم الشرعية والادبية بسؤالات اجنبية عن الرسالة كتبها  
 وأرسلها له فحجز عن الجواب عن أفلها فضلا عن أجلها فن حمله ما سأله عنه قوله أسالك عن  
 قوله تعالى والعبادات صبحا إلى آخر السورة التي هي من قصار المفصل. كم فيها من حقيقة  
 شرعية وحقيقة لغوية وحقيقة عرفية وكم فيها من مجاز مرسل ومجاز مركب واستعارة  
 حقيقة واستعارة وفاقية واستعارة تسمية واستعارة مطلقه واستعارة مجردة واستعارة  
 مرشحة. أين الوضع والترشيح والتحديد والاستعارة بالسكابة والاستعارة التخييلية وكم  
 فيها من التشبيه المألوف والمروق والمفرد والمركب وما فيها من الجمل والمفصل وما فيها  
 من الابهجاز والاطناب والمساواة والاسناد المحفني والاسناد البخاري المسمى بالبخار الحكي  
 والعقلى وأي موضع فيه اوضح الموضع المظهر وبالعكس وماه وضع ضمير الشان  
 وموضع الالتفات وموضع الفصل والوصل وكال الاتصال. كمال الانقطاع والجامع  
 بين كل جملة من معطافين ومخول ساس الجمل ووجه التاسب ووجه كماله في الحسن  
 والبلاء وما فيها من ابجاز قصر وابهجاز حذف وما فيها من احتباس ونهيم وبين الاموضع  
 كل ما ذكر فلم يقدر محمد بن عبد الوهاب على الجواب عن شيء مما سأله عنه وقد أخبر النبي صلى  
 الله عليه وسلم عن هؤلاء الخوارج في أحاديث كثيرة فكانت تلك الاحاديث من اعلام نبوة  
 النبي صلى الله عليه وسلم لانها من الاخبار الغيب وبلك الاحاديث كلها صحيحة بعضها  
 في صحيح البخاري ومسلم وبعضها في غيرها فمنها قوله صلى الله عليه وسلم الة من  
 ههنا الة من ههنا وأشار إلى المشرق وقوله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من قبل  
 المشرق وقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم. هم عرقون من الذين كما يمرق السهم من الرمية  
 لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه سيماهم الخلق انتهى والفوق يضم الغاء وموضع  
 الترت وقوله صلى الله عليه وسلم يكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسدون الغيل  
 ويسبون العبل يقرؤون القرآن لا يجاوز اذانهم تراويهم. هم عرقون من الذين مروق السهم  
 من الرمية لا يرجعون حتى يعود السهم إلى فوقه. هم شر الحناني والحنيفة طوي لمن قتلهم  
 وقتلوه يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء من قتلهم كان أولى بالله منهم سيماهم  
 الخلق وقوله صلى الله عليه وسلم يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الاسنان سفهاء  
 الاحلام يقرؤون قول خير العربية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم. هم عرقون من الذين كما  
 يمرق السهم من الرمية فاد القيموه م فاقتلوه فان قتلهم. هم اجر الما قتلهم عند الله يوم  
 القيامة وقوله صلى الله عليه وسلم ناس من أمتي سيماهم الخلق يقرؤون القرآن لا يجاوز  
 تراقيهم عرقون من الذين كما يمرق السهم من الرمية هم شر الحناني والحنيفة وقوله صلى الله  
 عليه وسلم يخرج ناس من المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم عرقون من الذين كما يمرق  
 السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه سيماهم الخلق وقوله صلى الله

عليه وسلم رأس لسكفر نحو المشرق والفخر والحمد لله في أهل الحبل والابل وقوله صلى الله  
 عليه وسلم من ههنا حات الفت وأشار نحو المشرق وقوله صلى الله عليه وسلم غظ القلوب  
 والجفأ ما مشرق والاعمان في أهل الحجاز وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا  
 اللهم بارك لنا في عذنا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا  
 في عذنا وقال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان وقوله صلى الله عليه  
 وسلم لم يخرج ناس من المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كما قطع قرن نشأ قرن حتى  
 يكون آخرهم مع المسيح الدجال وفي قوله صلى الله عليه وسلم سماهم التحليق تنصيص على  
 هؤلاء القوم الخارجين من المشرق التابعين لابن عبد الوهاب فيما ابتدعه لانهم كانوا  
 يأمرون من اتبعهم أن يحلق رأسه ولا يتركونه يفارق مجاسهم اذا تبعهم حتى يحلقوا رأسه  
 ولم يقع مثل ذلك قط من أحد من الفرق الضالة التي مضت قبلهم فالحدِيث صريح فيهم  
 وكان السيد عبد الرحمن الاهدل مفتي زبيدي يقول لا يحتاج أن يؤلف أحدنا لفا للرد على  
 ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه قوله صلى الله عليه وسلم سماهم التحليق فانه لم يفعل  
 أحد من المبتدعة غيرهم وكان ابن عبد الوهاب امرأضا يحلق رؤس النساء اللاتي يتبعونه  
 فقامت عليه الحجّة مرة امرأة دخلت في دينه كرها وحدثت اسلامها على زعمه فامر بتحلق  
 رأسها فقالت له أنت تامر الرجال بحلق رؤسهم فلو أمرت بحلق مجاهم لساغ لك أن تامر  
 بحلق رؤس النساء لان شعر الرأس للمرأة بمنزلة اللحية للرجال فبعت الذي كره ولم يعد لها  
 جزوايا لكره انما فعل ذلك لصدق عليه وعلى من تبعه قوله صلى الله عليه وسلم سماهم  
 التحليق فان المتبادر منه حلق رأس فقد صدق صلى الله عليه وسلم فيما قال وقوله صلى  
 الله عليه وسلم حين أشار الى المشرق من حيث يطالع قرن الشيطان جاء في رواية قرنا  
 الشيطان بصيحه التثنية قال بعض العلماء المراد من قرني الشيطان مسيلة الكذاب وابن  
 عبد الوهاب وجاء في بعض الروايات وبها يعني نجد الداء العضال قال بعض الشراح وهو  
 الهلاك وفي بعض التواريخ بعد ذكر قتال بنى حنيفة قال ويخرج في آخر الزمان في بلد  
 مسيلة رجل يغير دين الاسلام وحاء في بعض الاحاديث التي فيها ذكر الفتنة قوله صلى الله  
 عليه وسلم منها قسمة عظيمة تكون في أمي لا يبقى بيت من العرب الا دخلته تصل الى جميع  
 العرب قتلاها في النار واللسان فيها أشد من وقع السيف وفي رواية ستكون فنة صمابكبا  
 عما يعني نعمي بصائر الناس فيها فلا يرون يخرجوا ويصمون عن استماع لمحى من استشرى  
 لها استشرى له وفي رواية سيظهر من نجد شيطان تنزل جزيرة العرب من فنته وذكر  
 العلامة السدعوي بن أجد بن حسن بن القطب السيد عبد الله الحداد اعلوى في كتابه  
 الذي ألفه في الرد على ابن عبد الوهاب المسمى بحلّ الأظلام في الرد على النجدي الذي  
 أضل العوام وهو كتاب جليل ذكر فيه جملة من الاحاديث منها حديث مروى عن العباس  
 ابن عبد المطالب رضى الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم أسنده الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال فيه يخرج في ثاني عشر قرنا في وادي بنى حنيفة رجل كهية الثور لا يزال  
 يلحق برأطه يكثر في زمانه الهرج والمرج يستحلون أموال المسلمين ويتخذونها بينهم متجرا

ويستعملون دماء المسلمين ويقتدون بها يدينهم من غير اوهى فتنة به ترفها الارذلون والسفل  
 تجارى بينهم الا هواء كاي تجارى السكب بصاحبه قال وهذا الحديث شواهده تقوى  
 معناه وان لم يعرف من نوجه ثم قال السيد المذكور في السكب الذي مر ذكره وأصح من  
 ذلك أن هذا المقرور محمد بن عبد الوهاب من تميم فيحتمل أنه من عقب ذى الخوصرة  
 التميمي الذي جاء فيه حديث البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال ان من ضئضئ هذا وفي عقب هذا قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز  
 حمارهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقتلون أهل الاسلام ويدعون  
 أهل الاوثان لئن أدر كتمهم لأقتلنهم قتل عاد فكان هذا الحارجي يقتل أهل الاسلام  
 ويدع أهل الاوثان ولما قتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه الخوارج قال رجل الحمد لله  
 الذي أبادهم وأراحنا منهم فقال علي رضي الله عنه كلا والذي نفسي بيده ان منهم من هو  
 في أصلاب الرجال لم تحمله النساء وله كرون آخرهم مع المسيح الدجال وجاء في حديث عن  
 أبي بكر الصديق رضي الله عنه ذكر فيه بنى خنيفة قوم مسلمة الكذاب وقال فيه ان  
 وادبهم لا يزال وادى قتل الى آخر الدهر ولا يزال في قوم من كذابهم الى يوم القيامة وفي  
 رواية قيل للبراءة ويل لافراق له وفي حديث ذكره في مشكاة المصابيح سيكون في آخر  
 الزمان قوم محدثون كما لم يسمعوا انتم ولا آباءكم ولا ابائهم لا يفلحونكم ولا يبعونكم  
 وأنزل الله في بنى تميم ان الدين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون وأنزل الله  
 فيهم أيضا لترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي قال السيد علوي الحداد المذكور أنفا  
 ان الذي ورد في بنى خنيفة وفي ذم بنى تميم ووازل شئ كثير ويكفيك أن أغلب الخوارج  
 وأكثرهم منهم وأن الطاغية ابن عبد الوهاب منهم وأن رئيس الفرقة الباغية عبد العزيز  
 ابن محمد بن سعود بن وائل منهم وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت في مبدأ الرسالة  
 أعرض نفسي على القبائل في كل موسم ولم يجئني احد جوبا أقيج ولا أحب من رديني  
 خنيفة قال السيد علوي الحداد ما وصات الطائفة لزيارة حبر الامة عبد الله بن عباس  
 رضي الله عنهما اجتمعت العلامة الشيخ طاهر سنبل الحنفي ابن العلامة الشيخ محمد سنبل  
 الشافعي فاخبرني أنه ألف كتابا في الرد على هذه الطائفة سماه الانتصار للاولياء الابرار  
 وقال لي لعل الله ينفع به من لم يندخل بدعة التجدي قلبه وأما من دخلت في قلبه فلا يرجي  
 فلاحه الحديث البخاري يمرقون من الدين ثم لا يعودون فيه وأما ما نقل عن بعض العلماء  
 أنه استصوب من فعل التجدي جمع البدو على الصلاة وترك العواشش الظاهرة وقطع  
 الطريق والدعوة الى التوحيد فهو غلط حيث حسن للناس فعله ولم يطلع على ما ذكرناه  
 من منكراته وتكفيره الامة من ستمائة سنة وحرق الكتب الكثيرة وقتله كثير من  
 العلماء ونحو اص الناس وعوامهم واستباحة دماهم وأموالهم واطهار النجس للباري  
 تبارك وتعالى وعقده الدروس لذلك وتقصه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يساند الانبياء  
 والمرسلين والاولياء ونبش قبورهم وأحرق الاحسان تجعل بعض قبور الاولياء محلا  
 لقضاء الحاجة ومنع الناس من قراءة دلائل الخيرات ومن الرواتب والاذكار ومن قراءة

مولد النبي صلى الله عليه وسلم ومن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنائر بعد  
 الاذان وقتل من فعل ذلك وكان يعرض لبعض الغوغاء الطعام بدعواه النبوة ويفهمهم  
 ذلك من فحوى كلامه وينع الدعاء بعد الصلاة وكان يقدم الزكاة على هواه وكان يعتقد  
 أن الاسلام منحصر فيه وفمن تبعه وأن الخلق كلهم مشركون وكان يصرح في محالسه  
 وخطبه بته كفر المتوسل بالانبياء والملائكة والاولياء ويزعم أن من قال لاحد مولانا أو  
 سيدنا فهو كافر ولا يلتفت الى قول الله تعالى في سيدنا يحيى عليه السلام وسيدنا اى قول  
 النبي صلى الله عليه وسلم لان انصار قومه والسيد كم يعنى سعد بن معاذ رضى الله عنه ويمنع من  
 زيارة النبي صلى الله عليه وسلم ويحمله كبره من الاموات وينكر علم النجوم والعرش والعرقة  
 والتدريس بهذه العلوم ويقول أن ذلك بدعة ثم قال السيد علوى الحداد في كتابه المتقدم  
 ذكره والمحاصل أن الحق عندنا من أقواله وأفعاله ما هو حبه ونوجه عن القواعد  
 الاسلامية لاستحلاله أموال الجماع على شريحها من الخوصية من الدين بالضرورة بلانا ويل سابع  
 مع تنقيصه الانبياء والمرسلين والاولياء والصالحين تنقيصهم تعمدا كفر باجماع الائمة  
 الاربعة اه وتقدم أنه عاش من العمر ثنتين وتسعين سنة لان ولادته كانت سنة  
 احدى عشر ومائة وألف وهلاكه سنة ألف ومائتين وستة وأربع بعضهم وبأنه بقوله بدا  
 هلاك الحديث ١٢٠٦ وخلف اولاد اقاموا بالدعوة بعدده عبد الله وحسن وحسين  
 وعلى وكانوا يقال لهم اولاد الشيخ وكان عبد الله أكبرهم فقام بالدعوة بعد ابيه وخلف  
 سليمان وعبد الرحمن وكان سليمان متعصباً كثيراً من ابيه فقتله ابراهيم باشا سنة ألف  
 ومائتين وثلاثة وثلاثين وقبض على عبد الرحمن وبعثه الى مصر فمات مدة خمس ثم مات  
 مصر وأما حسن بن محمد بن عبد الوهاب فخلف عبد الرحمن وولى قضاء مكة في بعض السنين  
 التي كانوا يحكمون فيها بمكة وعاش عبد الرحمن دهر اطول بلا حتى قارب المائة ومات قريباً  
 خلف عبد اللطيف وأما حسن بن محمد بن عبد الوهاب فخلف اولاداً كثيرين ولم يرزل نسلهم  
 باقياً الى الآن بالدرعية يعرفون باولاد الشيخ ونسأل الله أن يهديهم للصواب (الطيفة)  
 كان رجل صالح من علماء البلدة التي تسمى بالزبير اسمه الشيخ عبد الجبار بنه الى اماما في  
 مسجد تلك الدار فاتفق أن اثنين متجادل في شأن هذه الطائفة بعد ان جاء ابراهيم باشا  
 الى الدرعية ودمرها ودمر من فيها فقال أحد الرجلين المتجادل ان لا بد ان يرجع أمر هذا  
 الدين كما كان وترجع هذه الدولة كما كانت وقال الآخر لا يرجع أمرهم أبداً كما كان  
 ولما كانوا عليه من البدعة ثم اتفقا على أنها ما يذهبان في غد وبصيان صلاة الصبح  
 خلف الشيخ عبد الجبار وينظران ماذا يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الاولى ويجمعان ذلك  
 فالاجم كان به فيما اختلفا فيه فذهبا وصلبا اخاه فقرأ بعد الفاتحة في الركعة الاولى وحرام  
 على قريته أهل سكناها أنهم لا يرجعون فتعجبنا من ذلك ورضينا بذلك


العالم حكيم والله سبحانه وتعالى اعلم وصلى الله

على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم

رسالة النصر في ذكر وقت صلاة العصر  
جهانها - مع الاسلام و مرجع الخااص  
والعام مولانا السيد اجدين  
زيني دجلان حفظه  
الملك الزين  
آمين

وسبب جهانه وقع التسليم في العصر الاول والاذان في العصر الثاني ٢٦  
في شهر ربيع الثاني ثم يرجع كما كان ١١ في جادى الاولى سنة ١٢٩٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده وصلى وسلم على من لا نبي بعده ما قولكم دام فضلكم في المحاكم الشرعية  
الدولى من طرف مولانا السلطان الاعظم اتفقنا الاحكام الشرعية في بلاد الله المحرام اذا امر  
بأداء صلاة العصر في وقت العصر الثاني وهو مصر الظل مثله ومنع من أدائها في وقت  
العصر الاول وهو مصر الظل مثله بعد ظل الاستواء والمراد انه منع عن أدائها جماعة في  
المسجد المحرام وحكم بذلك هل يكون حكمه واجب الاتباع ولا يجوز مخالفته على قول  
الامام المهتم الشافعي ويرتفع الخلاف بحكم المحاكم الشرعية والحال ما ذكرنا فتونا مأجورين  
اللهم انى أسألك هذا بالاصواب

اعلم رحمك الله ان أئمتنا الشافعية رجعهم الله ذكروا شروط المحاكم الشرعية الذى  
لا يجوز نتضه ويرتفع به الخلاف ما ان يبنى على دعوى وجواب فلو كان بغير سبق دعوى  
لم يكن حكما بل هو افتاء مجرد وهو لا يرتفع الخلاف ومنها كفى شرح الروض شيخ الاسلام  
ذكر ما لا نصارى رجع الله ان لا تظهر الاخبار الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في  
خلاف حكمه بحيث يعد فيها التاويل ومثله صلاة العصر عند مصر الظل مثله قد كثرت  
فيها الاحاديث الصحيحة واعتمدها الأئمة وتواتر العمل بها في الاعصار والامصار وقد ذكر  
أئمتنا كثر من تلك الاحاديث التى استدل بها القائلون بان وقت العصر عند مصر الظل  
مثله ولقد ذكر بعضنا ما ذكره من ذلك حديث عائشة رضى الله عنها الذى رواه البخارى  
ومسلم وبقي أصحاب السنن وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس  
في حجرته المظهر التى من حجرتها وهو مروى بروايات لا حاجة الى الاطالة بذكرها فال  
النووى في شرح مسلم ومعناها كلها التكبيرة بالعصر في أول وقتها وهو حين يصير ظل كل  
شئ مثله وكانت الحجرضة العرصة قصيرة الجدار بحيث يكون طول جدارها أول من

مساحة العرصه بشئ يسير فاذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس  
 في اواخر العرصه لم يقع النور في الجدار الشرقي وكل الزوايا محمولة على ما ذكرناه قال  
 الزرقاني في شرح الموطا وحديث عائشه رضی الله عنها يا شعربوب انبأني النبي صلى الله عليه  
 وسلم على صلاة العصر في اول الوقت وروى مسلم في صحيحه من رواية سليمان بن بريدة عن  
 ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء زكية وروى  
 مسلم ايضا عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي  
 العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيماتي العوالي والشمس  
 مرتفعة ورواه ايضا كثير من اصحاب السنن قال الزرقاني والعوالي مختلفة المسافة فاقربها  
 الى المدينة ما كان على ميلين أو ثلاثة ومنها ما يكون على ثمانية أميال ومثل حديث انس  
 هذا مروي عند الطبراني من حديث جابر وعند الدارقطني من حديث محمد بن جارية وعند  
 أبي يعلى من حديث البراء بن عازب وروى مسلم عن انس رضي الله عنه قال صلى لنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف انا ورجل من بني سلمة فقال يا رسول الله انا  
 نريد ان نتحرر جزورا لنا ونحب ان نتحررها قال نعم فانطلقوا فاطلقتنا معه فوجدنا الجزور لم  
 نتحرر فحجرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغيب الشمس وفي رواية لمسلم ايضا عن  
 رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا صلى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تحرر  
 الجزور فبقم عشر قسم ثم طبخ فذا كل لجانضه يجاقبل ان تغيب الشمس وروى الامام  
 مالك في الموطا والبخاري في صحيحه حديث ابي بكر اني مسعود الانصاري على المنة برة بن  
 شعيب في تاخيره صلاة العصر لما كان امير اعلى الكوفة ورواه ابن خزيمة والطبراني وفيه  
 فينصرف الرجل من الصلاة فيماتي ذالمخلبة قبل غروب الشمس وروى الامام مالك في  
 الموطا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان يصلوا العصر والشمس مرتفعة  
 بيضاء بنية قدر ما يسير الزواك فرسخين أو ثلاثة قبل غروب الشمس قال النووي في  
 شرح مسلم والمراد بهذه الاحاديث المداراة بصلاة العصر اول وقتها لانه لا يمكن ان يذهب  
 بعد صلاة العصر ميلين أو ثلاثة والشمس لم تتغير الا اذا صلى العصر حين كان ظل الشئ  
 مثله ثم قال وفي هذه الاحاديث دليل لمذهب جمهور العلماء ان وقت العصر يدخل اذا  
 صار ظل كل شئ مثله وقال الامام الترمذي في جامعه ان تجعل صلاة العصر هو الذي  
 اختاره اهل العلم عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن  
 مسعود وعائشه وانس رضي الله عنهم وغير واحد من التابعين اذا علمت ذلك تعلم ان المحكم  
 بالمنع من صلاة العصر وقت مصر الظل مثله جماعة أو فرادى من المسجد الحرام أو غيره  
 بخلاف هذه الاحاديث فلا يرتفع الخلاف بل لا يهتد لا سيما وعمل الناس في الاعصار  
 والامصار بدخول وقت العصر عند ميران الظل مثله فاذا لم يكن هو الراجح يكون عمل  
 الناس في الاعصار والامصار جاريا على مرحوح مع توفرو وجود العلماء في كل عصر وفي كل  
 مصر وهذا لا يعقل وايضا ان قاضي الشرع الشريف انما اقامه مولانا السلطان لتنفيذ  
 الاحكام الشرعية لا لامل المحكم في هذه القضية لاسيما واهل الاستانة العلية التي هي

محل الخلاف السنة يصلون في العصر الاول كقيمة أمصار الاسلام فكيف يحتمل ان  
 مولانا السلطان ياذن للقاضي في انه يجعل أهل مكة مخالفة لاهل الاستانة العلمية وبقية  
 الممالك الاسلامية فان ذلك يؤدي الى الافتراق وعدم الاتحاد بخلاف ما اذا كان أهل  
 الممالك الاسلامية على سنن وطريق واحد فان ذلك موجب للاتحاد واتفاق الكلمة  
 واتسلاف القلوب والرفق بجميع المسلمين وأيضا ما زالت الدولة العلمية تراعى أهل  
 المذاهب الاربعة في تاديبه ودياناتهم على مذاهبهم لاسيما في الحرمين الشريفين فكيف  
 يليق أن يؤمر والآن بالعمل بخلاف مذاهبهم وأيضا بانهم من ازمهم بالعمل بالعصر  
 الثاني حصول محذور كبير وهو ان بعض المهتدة قد يتسكهم ويشيع ان أهل مكة أفسدوا  
 على المسلمين دنيهم حيث أنهم أفسدوا صلاة العصر لبقية أهل الاسلام التي كانت تصلى قبل  
 دخول وقت العصر الثاني وأيضا القول بالعصر الثاني وان كان ظاهرا الرواية عن الامام  
 الاعظم رضى الله عنه لكنه له قول آخر موافق للائمة الثلاثة وهو القول بالعصر الاول  
 واختاره كثير من أصحابه الاخذين عنه ورجه كثير من منهم كافي الدر المختار قال وعليه  
 عمل الناس ويتفق والذى جل الناس في الاعصار والامصار على العمل بالعصر الاول ان  
 احاديثه كثيرة صحيحة وفي العمل به رفق بالناس وفي العصر الثاني اختلاف كثير بين العلماء  
 في المذاهب فن العلماء من يقول بكرة التاخير اليه ومنهم من يقول يحرم التاخير اليه  
 ومنهم من يقول يخرج به وقت العصر وقولهم ان ظهرا الزوال مرجح مقيد عندهم بما اذا لم  
 يصح مقابله وقد صحح القول بالعصر الاول كثير من منهم وقالوا به يفتى ومقيد ايضا بما  
 اذا لم يكن عمل الناس على خلافه وهما عمل الناس على خلاف العصر الثاني وكذلك قولهم  
 يقدم قوله على قول الصحابين مقدمه أهل مذهبه مما اذا لم يكن عمل الناس على قولهما  
 والافتقار مقدم قولهما على قوله كما قالوا به في وقت العشاء ان قول الامام يدخل وقت العشاء  
 بخيب الشفق الابيض وله أدلة قوية في ذلك وقال الصحابان يدخل وقت العشاء مغرب  
 الشفق الاحمر فقدموا قولهما على قوله وقالوا ان عمل الناس على قولهما وقالوا بمثل ذلك في  
 المزارة فانه لا يقول بها وقال بها الصحابان فقدموا قولهما على قوله وعلوا ذلك بان عمل  
 الناس عليه وقال كثير منهم بمثل ذلك في صلاة العصر اما ترجيح العلامة ابن نجيم للقول  
 بالعصر الثاني فانه يخالف لعمل الناس وكلامه من اقض حيث اعترف بانه يقدم قولهما  
 اذا كان عمل الناس عليه فكيف يرجح قول الامام وعمل الناس على خلافه وفي شرح  
 العلامة العيني وهو من اكابر علماء الحنفية على صحيح البخاري اعتراض على النووي حيث  
 قال في شرح مسلم وقال أبو حنيفة لا يدخل أى وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثله  
 فتعقبه العلامة العيني في شرحه المذكور بان الحنفية لم يقولوا بذلك وانما هو رواية أسد بن  
 عمر ورواه عن أبي حنيفة وروى الحسن عنه ان اول وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثله  
 وهو قول أبي يوسف ويحمد وزفر واختاره الطحاوي فهذه الكلام من الامام العيني اقل  
 ما يدل عليه انه يرجح القول بان وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثله وقد وقعت على سؤال  
 وجواب مولانا العالم الفاضل الشيخ محمد امين البالي الحنفي مفتي المدينة المنورة الآن على

ساكنها افضل الصلاة والسلام اُفتى فيه بترجيح العمل بالعصر الاول ونصهما ما قولكم  
 ساداتنا علماء المخنفية هل المعتمد المعتبر به في مذهب سيدنا الامام الاعظم هو رواية العصر  
 الاول التي نخاها أحنائه الاربعة وعليها عمل جميع مراكز أهل الاسلام وهي الارفق بالعماد  
 أو رواية العصر الثاني أوهما بمرتبة واحدة في الاعتماد والصحة في الفتوى والعمل المسئلة  
 واقعة حال أفتونا مأجورين

\* (الجواب) \*

\* (باسم محمد الكون أسعد التوفيق والعون) \*

حيث المحال كذلك فرواية العصر الثاني قول الامام وهو الصحيح والمختار وظاهر الرواية  
 ورواية العصر الاول قول الصاحبين ورواية عن الامام وهو قول زفر والائمة الثلاثة وبه  
 يقضى وهو الاظهر وبه نأخذ وعليه العمل واستظهر صاحب رد المحتار ان السكامة  
 الاخرتين مساويتان للفظ الفتوى وانت خبير بان اعط الفتوى مرجح على غيره من ألفاظ

وتعالى أعلم

تمتة المقبر محمد بن ب

مفتي المدينة المنورة حالا

عفي الله تعالى

عنه

وها أنا أتقل اليك ما طاعت عليه في كتب ساداتنا المخنفية مما يتعلق بهذه المسئلة وان  
 كان ذلك فضولا مني جلتي عليه الرغبة في زوال الاشتباه ثم بعرض ذلك على مولانا شيخ  
 الاسلام وعلى بقية علماء أهل المشرق والغرب من السادة المخنفية وغيرهم ليميزوا الخفا  
 من الصواب ويحصل بذلك ان شاء الله تعالى اتحاد أهل الاسلام على طريق واحد وتفق  
 كلمتهم واتفق قلوبهم ولا ينسب خطا في العمل للسابقين منهم واللاحقين قال في تنوير  
 الابصار وشرحه الدر المختار ووقت الظهور من زواله أي ميل ذلك كما عن كبد السماء اني  
 بلوغ الظل مثليه وعنه مثله وهو قوله ما وزفر والائمة الثلاثة قال الامام الطحاوي وبه  
 نأخذ وفي غير الراذكار وهو الماخوذ به وفي البرهان وهو الاظهر لبيان جبريل وهو نص  
 في الباب وفي الفيض وعليه عمل الناس اليوم وبه يقضى اه لكن قال محشه العلامة  
 ابن عابدين رحمه الله عند قوله وهو نص مانصه فيه ان الادلة سكافات ولم يظهر ضعف  
 دليل الامام بل أدلته قوية أيضا كما يعلم من مراجعة المطولات وشرح المنية وقد قال في  
 البحر لا يعدل عن قول الامام الى قوله ما أوقول أحدهما الا لضرورة من ضعف دليل  
 أو تعامل بخلافه كالمزارة وان صرح المشايخ بان الفتوى على قوله ما كما هنا اه وأقر  
 العلامة المذكور كلام صاحب البحر هنا كما ترى وناقشه في كتاب القضاء من الحاشية  
 المذكورة بما نصه وفي فتاوى ابن السلي لا يعدل عن قول الامام الا اذا صرح أحد من  
 المشايخ بان الفتوى على قول غيره وبهذا سقط ما بحثه في البحر من ان عايننا الا فتا بقول

الامام وان أفتى المشايخ بخلافه وقد اعترضه محشبه الخبر الرمي بما معناه ان المفتي حقيقته  
 هو المجتهد واما غيره فمناقل لقول المجتهد فكيف يجب علينا الافتاء بقول الامام وان أفتى  
 المشايخ بخلافه ونحن انما نحكي فتواهم لا غير اه أقول وحث كان بحث صاحب البحر  
 ساقطا فلا ينبغي التشدث به عند الفتوى بل ينبغي النظر في ألفاظ الترجيح لكل من  
 القولين فاصرح المشايخ بان الفتوى عليه لا يعدل عنه الى غيره وقد صرح صاحب الفيض  
 بقوله وعليه عمل الناس اليوم وبه يقضى وصرح الطحاوي بقوله وبه نأخذ وصاحب غرر  
 الاذكار بقوله وهو المأخوذ به وصاحب البرهان بقوله وهو الاظهر قال العلامة ابن  
 عابدين طاب ثراه عند قول صاحب الدر المختار وقال شيخنا الرمي في فتاواه وبعض  
 الالفاظ آكد من بعض فلفظ الفتوى آكد من لفظ الصحيح والاصح والاشبه وغيرها ولفظ  
 وبه يقضى آكد من الفتوى عليه ما نصه قوله فلفظ الفتوى أى اللفظ الذى فيه حروف  
 الفتوى الاصلية باى صيغة عبر بها آكد من لفظ الصحيح الى آخره لان مقابل الصحيح  
 والاصح ونحوه قد يكون هو المفتى به لكونه هو الاحوط أو الارفق بالناس او الموافق  
 لعمامة منهم وغير ذلك مما يراه المرجحون في المذهب داعيا الى الاتباعه فاذا صرحوا بلفظ  
 الفتوى في قول علم انه المأخوذ به ويظهر لى ان لفظ وبه نأخذ وعليه العمل مساو لفظ  
 الفتوى وكذا الاول لى لفظ وعليه عمل الامة لانه يفيد الاجماع وقوله وغيرها كلاحوط  
 والاظهرو في الضياء المعنوى في مستحبات الصلاة لفظة الفتوى آكد وأبلغ من لفظ المختار  
 اه كلامه اذا علمت هذا ظاهر لك ان ألفاظ الترجيح لقول الامام على ما ذكر في حاشية  
 ابن عابدين كلها دون الالفاظ التى تقدم ذكرها وهذا نص عبارة الحاشية المذكورة التى  
 كتبها على قول الامام قوله الى بلوغ الظل مثله هذا ظاهر الرواية عن الامام نهاية وهو  
 الصحيح بدائع ومحيط ونبايغ وهو المختار غياثية واختاره الامام المحبوبي وعقل عليه  
 النسقي وصدرا الشريعة تصحيح قاسم واختاره أصحاب المتون وارتضاه الشارحون فقول  
 الطحاوي بقولهما نأخذ لا يدل على انه المذهب وما فى الفيض من انه يقضى بقوله ما فى  
 العصر والعشاء مسلم فى العشاء فقط على ما فيه وثمناه فى البحراه ولا تنسب ما تقدم من  
 ان اللفظ الذى فيه حروف الفتوى باى صيغة عبر بها آكد من الصحيح ولفظة المختار  
 وغيرها وان لفظ وبه نأخذ مساو لفظ الفتوى واما قوله وهذا ظاهر الرواية المقتضى عدم  
 العدول عنه الى غيره فهو مقدم بما اذا لم يصح مقابله كما فى رد المختار كيف وقد صرح  
 العلماء بانه الذى يقضى به هذا وقد قال فى الدر المختار فى وقف البحر متى كان فى المسئلة  
 قولان فصححان جازا الافتاء والقضاء باحدهما قال محشبه ابن عابدين رحمه الله قوله وفى  
 وقف البحر هذا محمول على ما اذا لم يكن لفظ التصحيح فى أحدهما آكد من الآخر كما فاده  
 الحامى اى فلا يتخير بل يتبع الاكده أقول فتحصل من هذا كله ان لفظ التصحيح  
 لقولهما آكد منهما لقول الامام فليكن قولهما المتبع فى الافتاء لاسما والاعمال عليه فى  
 اكثر بلاد المسلمين كما هو عليه فى انتهاء وقت المغرب بغروب الشفق وهو المحرمة دون البياض  
 الذى هو قول الامام قال فى رد المختار قال فى الاختيار الشفق البياض وهو مذهب

الصديق ومعاذ بن جبل وعائشة رضي الله عنهم أجمعين ورواه عبد الرزاق عن أبي هريرة  
 وعن عمر بن عبد العزيز ولم يروا السهقي الشقي الأجر إلا عن ابن عمر رضي الله عنهما وبتمامه  
 فيه وإذا تعارض الاخبار ولا تناقض فلا يخرج وقت العرب بالشك كما في الهداية وغيرها  
 قال العلامة قاسم فثبت ان قول الامام هو الاصح وشي عليه في البحر مؤيد له بما قدمناه  
 عنه من انه لا يعدل عن قول الامام الا لضرورة من ضعف دليل أو تعامل بخلافه كما لضرورة  
 لكن تعامل الناس اليوم في عامة البلاد على قولهما وقد أيدته في النظر بتعالقها والوقاية  
 والدرر والاصلاح ودرر البحار والامداد والمواهب وشرحه البرهان وغيرهم مصرحين  
 بان عليه الفتوى وفي السراج قولهما أوسع وقوله أحوط اه أقول فكيف يعدل عن قول  
 الامام رجه الله في الفتوى في العشاء مع انه أحوط الى قولهما التعامل الناس عليه فكذا  
 ما نحن بصدده وهو العصر ويؤيده ما تقدم ذكره من نقله عن الدر المختار وما نقل عن العلامة فوج  
 من قوله لا يؤخذ بكل ما قال في القبض ويهتدى لعمله محمول على ما ذالم ينقل عن غيره  
 ما يؤيده ما علمت من موافقة غيره له في التصريح بالفتوى على قولهما في وقت العشاء  
 وبما هو مساو لفظ الفتوى في وقت العصر كما تقدم ذكره على ان ما قاله العلامة المذكور  
 يحتمل انه مبني على ما بحثه في البحر وقد علمت سقوطه ومتى كان كلام العلامة فوج محتملا  
 لما ذكرناه سقط الاستدلال به ثم لا يخفى ان العلامة زين بن نجيم صاحب البحر معترف  
 في بحره بان المشايخ صرحوا بان الفتوى على قولهما في وقت العصر حيث قال لا يعدل عن  
 قول الامام الى قولهما أو قول أحدهما الا لضرورة من ضعف دليل أو تعامل بخلافه  
 كما لضرورة وان صرح المشايخ بان الفتوى على قولهما كما هنا اه فانا نقل عنه من قوله  
 في رسالته رفع العشاء ما نصه وأما ما نقله بعض حنيفة زماننا من ان الفتوى على قولهما  
 فعلى تقدير وجوده فهو في كتاب غيره مشهور وغير المشهور لا يجوز الافتاء بما فيه الى آخر ما نقل  
 عنه منافي لما اعترف به هو نفسه في بحره بقوله وان صرح المشايخ بان الفتوى على قولهما  
 كما هنا على ان كلام العلامة علاء الدين الحصكفي في ديباجة كتابه الدر المختار يفيد ان  
 البيض كتاب مشهور في المذهب حيث قال ومما ولي من الناظر فيه ان يتظر بعين الرضا  
 والاستبصار وان يتلوا فلافه بقدر الامكان الى ان قال لكن يا أخي بعد الوقوف على  
 حقيقة الحال والاطلاع ما حذرنا المتأخرون كصاحب البحر والنهر والبيض الى آخره فتمين  
 من هذا ان الفرض من الكتب المحررة المشهورة وان معتمد صاحب البحر في هذا المسئلة  
 بحته المتقدم ذكره وقد تقدم ما فيه وعلمت سقوطه ثم اعلم ان الفروع التي عدل في الافتاء  
 بها عن قول الامام الى قولهما وان كانت يسيرة كما نصوا عليه فاي مانع من دخول مسئلتنا  
 فيها كما تقدم نقله عن الدر المختار لابل هي كثيرة في حدوداتها يسيرة بالنسبة الى غيرها  
 والافتاء بقولهما افتاء بقوله قال في تنقيح الحامدية في بحث الحسك الملقق ما نصه فان أقوال  
 أبي يوسف ومحمد وغيرهما مبنية على قواعد أبي حنيفة أو هي أقوال مروية عنه وانما نسبت  
 اليهم لا اليه لاستنباطهم لها من قواعد اول اختيارهم اياها كما وضحت ذلك في صدر  
 حاشيتي على الدر المختار الى ان قال ثم رأيت في فتاوى العلامة أمين الدين عبد العال

مانصه ومتى أخذ المقتي بقول أحد من أصحاب أبي حنيفة يعلم قطعا ان القول الذي أخذ به هو قول أبي حنيفة فإنه روي عن جميع أصحاب أبي حنيفة السكار كابي يوسف ومحمد وزفر والحسن أنهم قالوا ما قلنا في مسألة قول الأهورر وأنه عن أبي حنيفة رضي الله عنه واقسموا عليه أن ما ناغلاظا فان كان الامر كذلك والحال هذه لم يتحقق بحمد الله تعالى في العقه جواب ولا مذهب الا لله كيف ما كان وما نسب غيره الامجاز وهو كقول القائل  
قولي قوله ومذهبي مذهبه اه

وفي المواهب اللطيفة شرح مسند الامام أبي حنيفة رضي الله عنه للشيخ عابد السندي مانصه وقد ألف الشيخ بن نجيم صاحب البحر الرائق رسالة لتباعد مذهب الامام في هذه المسئلة واستدل على مطلوبه بادلة متعددة وأجاب عنها الشيخ ابو الحسن السندي في حاشيته ففتح القدير لابن الهمام لسكر لما رايت رجوع الامام الى قول الجمهور ما وسعي ذكرك شيء من الأدلة والجواب عنها وما للاحتصار مع أنه روي في المسئلة المذكورة عن الامام روايات متعددة فقنها رواية بصيرة الظلمة ومنه رواية المثل الى ان قال وذكر في نزاهة الروايات ناقلا عن ملتقى البحاران ابا حنيفة عرجه الله قد رجح في خروج وقت الظهر ودخول وقت العصر الى قوله ما ومن نقل أيضا رجوع الامام الى قول صاحبه صاحب الفتاوى الشافعي وصاحب كتاب الانيس وصاحب الجوهر المنير شرح تنوير الابصار وذكره أيضا في زيادات الهندو والى على مستدرك الشيباني في باب ما يحل أكله وما لا يحل وقال قد صرح رجوع أبي حنيفة عن قوله لا يحل أكل لحم الخيل وخروج وقت الظهر ودخول وقت العصر وعن اشياء عددها وعن نقل الرجوع أيضا صاحب الصراط القويم واذا كان هذا القدر مقترنا في رجوع الامام وانضم الى ذلك قول أهل المذهب اذا كان الامام في جانب وصاحبه في جانب فالهتت بالخيار ان شاء أفتى بقول صاحب من كان الرجوع الى قول الجمهور واجبا واما قول صاحب البحر لا نفستي ولا نفعل الا بقول الامام الاعظم وان أفتى المعتون بخلافه فذلك محله فيما لم تختلف الروايات في تلك المسئلة عن الامام ولم يتقل عنه الرجوع الا فتى اختلفت الروايات عنه وكانت احدهما بما يتكلمه صاحبه ويرويانه عن الامام فن أفتى بقوله افا ما أفتى بقول الامام لانها الماير بيان من قول الامام لا يرى لهما مجرد عن قول الامام فتنبه اه والحاصل أنه على تقدير عدم رجوع الامام الاعظم رضي الله عنه عن القول بالعصر الثاني بالرواية الاخرى عنه بالعصر الاول لها مرجحات كثيرة لاسيما وقد أخذ بها اكثر اصحابه الا حذرين عنه بلا واسطة كابي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد فهم أعرف الناس باقواله من غيرهم فترجحهم بقدم على ترجيح غيرهم لاسيما وذلك هو الذي اختاره جماهير علماء المسلمين وهو الارفق بالمؤمنين وعليه عمل اكثر اصحاب الاسلام على عمري اللدالي والايام ومن جعلتهم أهل البلاد الامين فان عملهم عليه فيما مضى من السنين فاذا نظروا الآن ذلك العمل ومنعوا من الصلاة في العصر الاول وأزعوا الناس بالاذان والصلاة في العصر الثاني كان ذلك مناقضا لما كانوا عليه ولما عليه اكثر أهل الاسلام فيوجب ذلك أن عملهم الاول مع عمل اكثر أهل الاسلام

باطل أو جار على مرجوح مع وجود العلماء في كل عصر ومصر وذلك لا يقول به عاقل فضلا  
 عن فاضل وأيضاً إذا خالف عمل أهل البلد المحرام عمل أكثر أهل الامصار كان ذلك سبباً  
 للافتراق وعدم الاتحاد ولا شك أن بقاءهم على ما كانوا عليه هو الموجب للاتحاد الكلمة  
 واتلاف القلوب بل انتقلهم للعمل بالعصر الثاني موجب لافتراق أهل البلد المحرام بقطع  
 النظر عن غيرهما من البلدان لأنه اجتمع في البلد المحرام أهل المذاهب الأربعة وفي العصر  
 الثاني اختلاف كثير في المذاهب فمن العلماء من يقول يخرج الوقت بمصير الظل مثليه  
 ومنهم من يقول يحرم التأخير اليه ومنهم من يقول بكرة فاذا التزموا تأخير الأذان والصلاة  
 في المسجد المحرام الى العصر الثاني اقتضى ذلك ان كثيراً من الناس القعنين في البلد المحرام  
 يصلون في العصر الاول فرادى أو جماعات متفرقة بعد ان كانوا يصلون مع الأنام الاول  
 في جمع عظيم فان منعوا من الصلاة جماعة في العصر الاول كان منعاً غير جائز ويكون  
 سبباً للاضطراب كثيراً أيضاً ان الدولة العلية أدام الله ظلمها على البرية أقامت أئمة من أهل  
 المذاهب الأربعة وجمعت لهم وظائف ومراتب ومن المعلوم بالضرورة ان ذلك اذن لهم  
 في الأذان والصلاة على مذاهبهم كل منهم يكون على مذهبه لا على مذهب غيره كما كان  
 عملهم جارياً قبل الآن فكيف ينبغي الآن من العمل على مقتضى مذاهبهم في الأذان  
 والصلاة فاذا كانوا ياقبسون على ما كانوا عليه قبل الآن تزول هذه المحذورات ويصلون في  
 جمع عظيم مع الامام الاول كما كانوا قبل الآن ويكون عملهم موافقاً لعمل أكثر أهل  
 الاسلام ويكون ذلك من أسباب الاتفاق والاتلاف وعدم الافتراق ولا شك أن ذلك  
 هو الاصلح للاسلام والمسلمين ولو لم يكن من المرجحات للعمل بالعصر الاول الا هذا السكان  
 كافياً من غير احتياج الى مرجح آخر كيف وقد تقدم كثير من المرجحات فالواجب على من  
 يتعاطى الفتوى النظر الى كثرة المرجحات مع مراعاة ما هو الاصلح للاسلام والمسلمين فانه  
 من أعظم المرجحات واجد من الفتوى بما يوجب التفرق وعدم اتفاق الكلمة مع  
 وجود قول صحيح بوجوب الاتحاد والاتفاق فقد بدأ تضح وظهر الجواب عن سؤال السائل  
 وأنه لا يجوز منع من أراد الأذان والصلاة في العصر الاول ولا يجوز أيضاً أن يجعل بدل  
 الأذان الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم على المتأثر لان الشارع جعل للأذان  
 ألفاظاً مخصوصة لا يجوز ابدالها بهرهما فمن أفتى بجواز ذلك فعليه بيان النص والافتقار

أخطا في فتواه هذا ما ظهر في هذه القضية والعلم أمانة في أعناق العلماء

وليعرض ذلك على العلماء من أهل الحرمين وغيرهم ليعمروا

الحظامن الصواب وفوق كل ذي علم عليم والله

سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على

سيدنا محمد وعلى

آله وصحبه

وسلم

يقول المتوسل بالنبي العربي أحمد بن مصطفى المدعو بالمدني

بحمد الله تم طبع كتاب الدرر السنية في الرد على الوهابية وكتاب النصر في ذكر وقت  
صلاة العصر تأليف الامام الهمام مفتي الخصاص والعام وشيخ الاسلام بالمسجد  
الحرام السيد أحمد بن زيني دحلان حفظه الرب المنان على ذمة المتوسلين بالنبي  
المختار حضرة الشيخ عبد الغني وأخيه الشيخ عبد الغفار وذلك بالمطبعة اليمية  
بالكركيين ادارة محمد أفندي مصطفى وشريكه كان الله

للجميع عوناً ومسعفاً في شهر رجب من سنة ١٢٩٩

من هجرة سيد المرسلين صلى الله وسلم عليه

وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر

دعوانا أن الحمد لله رب

العالمين

تم











